

مجلس الأمن

السنة الثانية والستون

مؤقت

الجلسة **٥٧٦٦**

الثلاثاء، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد أوسي – أدجي	(غانا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد روغاتشيف
	إندونيسيا	السيد براثومو
	إيطاليا	السيد سباتافورا
	بلجيكا	السيد شوفالييه
	بنما	السيد أرياس
	بيرو	السيد تشافيز
	جنوب أفريقيا	السيد كومالو
	سلوفاكيا	السيدة ألغاريوفا
	الصين	السيد ليو زنمين
	فرنسا	السيد لاكروا
	قطر	السيد النصر
	الكونغو	السيد بيابارو – إيبورو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة بيرس
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد وولف

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2007/567)

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة (S/2007/598)

07-55815 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2007/567)

رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغانا لدي الأمم المتحدة (S/2007/598)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثليّ الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أيسلندا، البرتغال، بنغلاديش، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، زامبيا، السلفادور، السودان، السويد، غواتيمالا، غينيا، فنلندا، فييت نام، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، ليختنشتاين، مصر، المكسيك، ملاوي، ميانمار، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هندوراس، هولندا، اليابان، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. وجرياً على الممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين إلى الاشتراك في نظر البند، بدون أن يكون لهم الحق في التصويت، وفقاً للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفاً المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه مجلس الأمن دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد جان – ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ والسيدة راشيل مايانيا، المستشار الخاص للأمين العام للمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة؛ وجوان ساندلر، القائمة بالأعمال بالنيابة للمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيدة غينا توري، منسقة المنظمة غير الحكومية الفريق العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2007/567 التي تتضمن تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن.

وأود أن أسترعي انتباه الأعضاء أيضاً إلى الوثيقة S/2007/598، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها ورقة مفاهيمية بشأن موضوع هذه الجلسة؛ والوثيقة S/2007/607، التي تتضمن رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ موجهة من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا، يحيل بها تقرير اجتماع أفريقيا الإقليمي بشأن العدالة الجنسانية.

أرحب بمشاركة الأمين العام، معالي السيد بان كي – مون، في هذه الجلسة، وأدعوه إلى أخذ الكلمة.

الأمين العام (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أخاطب المجلس للمرة الأولى كأمين عام بشأن هذا الموضوع الهام:

المرأة والسلام والأمن. ونحن نجتمع الآن لمناقشة تنفيذ قرار بالغ الأهمية. ومنذ اتخذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قبل سبع سنوات، حققت الدول الأعضاء تقدماً ملموساً. والمرأة تشارك بشكل متزايد في الوساطة والتفاوض من أجل السلام، وفي البحث عن العدالة وفي توطيد المصالحة ودعم نزع السلاح والتسريح وفي صياغة السياسات الإنمائية وإعادة تأهيل المؤسسات.

ومجلس الأمن يُعنى أكثر فأكثر بأن تؤدي عمليات السلام إلى تمكين المرأة والنهوض بالمساواة بين الجنسين. وما فتئت كيانات الأمم المتحدة تعمل بشكل وثيق وفعال مع الحكومات والمنظمات النسائية، بما في ذلك من خلال خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ولكن، ما زال هناك عمل كثير، سواء من جانب الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء. فثمة أعداد متزايدة من الدول في حالة الصراع أو ما بعد انتهاء الصراع تحتاج إلى وضع خطط عمل وطنية. وتحتاج تلك الدول إلى ملكية متزايدة للبرامج والأولويات في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وهي بحاجة أيضاً إلى تحديد الدعم المطلوب في مجال بناء القدرات والدعم التقني والمالي اللازم للنهوض ببرامج التنفيذ، وإلى تعزيز نُهُج الرصد والتقييم والمساءلة.

ومن جانبنا، فإننا في منظومة الأمم المتحدة لا بد أن نتخذ نهجاً أكثر اتساقاً من ذي قبل. ونحتاج إلى العمل مع الحكومات على نحو أفضل لإنشاء برامج مشتركة فعلاً، تقوم على أساس الأولويات الوطنية. وينبغي لنا أن نوضح دور كل من كيانات الأمم المتحدة ومسؤولياتها على المستوى القطري. ونحتاج إلى العمل بشكل أفضل كفريق، حتى نتيح للبلدان إمكانية الوصول نقطة دخول مشتركة.

ونحن بحاجة إلى تعيين المزيد من النساء في المناصب القيادية في عملياتنا للسلام في شتى أنحاء العالم. ويسعدني أن السفيرة إلين مرغريتا لوي، ممثلة الدانمرك قد وافقت على أن تكون ممثلي الخاص في ليبريا. وسوف تترأس واحدة من أكبر بعثاتنا لحفظ السلام، وأعرف أنها ستقدم نموذجاً مشرقاً للسمات التي نحتاج إلى توفرها في قادتنا في الميدان.

وقد بلغ العنف المرتكب ضد المرأة أبعادا بشعة ووبائية في بعض المجتمعات التي تحاول التعافي من الصراع. ويلزم أن نعمل جميعا معا على تعزيز استجاباتنا الجماعية والفردية لمكافحة هذا العنف. ولا غنى عن ذلك إذا أردنا أن نوقف الضرر الناجم عن الصراع وأن نبني مجتمعات أكثر شمولا ومساءلة وتماسكا، ترتكز على مؤسسات ديمقراطية لها مقومات البقاء.

وفي وقت سابق من هذا العام، شجعت مجلس الأمن على إنشاء آلية مكرسة لرصد ارتكاب العنف ضد المرأة والفتاة في إطار القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأكرر ندائي ذلك اليوم. كما أشجع الدول الأعضاء على النظر جديا في مقترحات تعزيز هياكل المنظمة المتعلقة بأوضاع الجنسين، على النحو الذي عرضه الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق المنظومة. وأرى أننا يمكن أن نخدم قضيتنا إلى حد كبير بإحلال كيان دينامي واحد تابع للأمم المتحدة محل عدة هياكل قائمة حاليا. وينبغي أن تكون لهذه الهيئة الجديدة القدرة على الاستعانة بجميع موارد منظومة الأمم المتحدة في عملها على تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في أنحاء العالم. وينبغي أن تقوم بتعبئة قوى التغيير على الصعيد العالمي وتشجع على تحقيق نتائج أفضل على الصعيد القطري.

إن لنا جميعا دورا جماعيا وعلينا مسؤولية جماعية في التعجيل بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، مجلس الأمن

والـدول الأعـضاء ومنظومـة الأمـم المتحـدة وجميـع الجهـات الفاعلـة علـى الـصعيدين الـدولي والإقليمـي والمجتمـع المـدني. فلنكـرس أنفـسنا مـن جديـد لهـذه المهمـة في هـذه الـذكرى السنوية لاتخاذه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر الأمين العام على بيانه. وأفهم أن عليه أن يتوجه إلى الجمعية العامة لحضور جلسة عن التمويل من أجل التنمية.

أعطي الكلمة الآن للسيد جان – ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

السيد غينو (تكلـم بالانكليزيـة): يـسرني جـدا أن أتمكن من إحاطة المجلس مرة أخرى في المناقشة المفتوحة لهذا العـام بـشأن القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، عـن المـرأة والـسلام والأمن.

لقد شهدنا في عام ٢٠٠٧ عددا من الإنجازات الهامة في مساهمة المرأة في منع نشوب الصراعات وحلها وفي بناء السلام. وقد حدثت بعض تلك الإنجازات في بلدان جرى بها نشر عمليات لحفظ السلام، كما تمثل مبادرات بشأن الكيفية التي تتناول بها الأمم المتحدة حفظ السلام. ففي انتخابات هايتي البلدية هذا العام، على سبيل المثال، انتخبت ٢٥ امـرأة لمنـصب العمـدة، مقارنـة بـست نـساء في عـام ٢٠٠٠. ويعزى هذا جزئيا إلى تعاون بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي مع الشركاء الوطنيين لإسداء المشورة للمرشحات الإناث. وشهد شهر كانون الثاني/يناير بدوره، لأول مرة، نشر وحدة للشرطة كلها من الإناث في إحدى عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، حين تسلمت وحدة للشرطة الهندية واجباتها ضمن بعثة الأمم المتحدة في ليبريا.

واستمرت إدارة عمليات حفظ السلام أيضا في اتخاذ خطوات لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في العام الماضي. ففي تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت الإدارة توجيها متعلقا بالسياسات عن المساواة بين الجنسين في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، وهو يلزم جميع الموظفين العسكريين والمدنيين بضمان مشاركة النساء والرجال والفتيات والصبيان في جميع أنشطة حفظ السلام على قدم المساواة. وتعكف الإدارة الآن مع إدارة الدعم الميداني على ترجمة تلك السياسة إلى أعمال، وذلك بوسائل منها إعداد مبادرات من قبيل إصدار مبادئ توجيهية لمسؤولي الشؤون السياسية عن كيفية تعميم قضايا الجنسين في أعمالهم.

وتواصل كلا الإدارتين في المقر الإشراف على خطة العمل المشتركة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن طريق فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالجنسانية. ويجري إنشاء فرق عمل مماثلة أيضا في البعثات، فأعادت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار مؤخرا إنشاء فرقة العمل المعنية بقضايا الجنسين التابعة لها في شهر آب/أغسطس، لمواصلة تعزيز عملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني بها في جميع أقسام البعثة.

وقد تم تعزيز الفريق الجنساني في المقر من خلال عملية إعادة التنظيم الأخيرة. وشملت تلك العملية رفع وظيفة المستشار المعني بالمسائل الجنسانية إلى الرتبة ف-٥، إظهارا للمهارات والخبرة المطلوبة لإدارة أعمال الفريق في الدعم وإسداء المشورة المتعلقة بالسياسات للشعب الميدانية ولجميع الشعب والمكاتب داخل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني.

وعلى غرار ذلك، كما أشرت في المجلس من قبل، التزمنا بزيادة عدد النساء العاملات في الميدان في مراكز قيادية مدنية وفي الأدوار الخاصة بالعمليات العسكرية وعمليات الشرطة. واتخذت الأمانة العامة لذلك خطوات

عملية لتعزيز قدرتها على تحديد النساء من الرتب العليا المؤهلات تأهيلا مناسبا، ومن هذه الطرق إنشاء وحدة صغيرة مكرسة داخل إدارة الدعم الميداني للتركيز على التعيينات القيادية العليا.

ومنذ شهر شباط/فبراير زاد عدد النساء العاملات في مناصب مدنية عليا بنسبة ٤٠ في المائة تقريبا. وكما يدرك المجلس، ففي الأسبوع الماضي عينت السيدة ماغريتي لوي ممثلة خاصة للأمين العام لترأس بعثة الأمم المتحدة في ليبريا، إلى جانب تعيين السيدة هنريتا مينسا - بونسو نائبة لشؤون العمليات وسيادة القانون. وعينت أيضا نائبات لرؤساء البعثة مؤخرا في كل من السودان، حيث عينت السيدة أميرة حق نائبة للممثل الخاص للأمين العام، ومنسق الشؤون الإنسانية والمنسق المقيم، وفي بوروندي، حيث عينت السيدة بينتو كيتا ممثلة تنفيذية للأمين العام. ويسرني خاصة تعيين المفوضة أغاثا ليلي مستشارة شرطة أقدم في بوروندي. وأود أيضا أن أوجه اهتمام المجلس إلى تكوين وحدة الشرطة الدائمة الجديدة، التي تتألف بنسبة ٢٥ في المائة تقريبا منها من الإناث.

وأدرك أن الطريق ما زال طويلا أمامنا في توسيع نطاق دور المرأة ومساهمتها في عملياتنا. ورغم ذلك، يتزايد الزخم وصولا إلى تحقيق مزيد من التوازن. ومرة أخرى أحث الدول الأعضاء على العمل معنا عن كثب في اقتراح مرشحات إناث مؤهلات التأهيل المناسب ولديهن الاستعداد والرغبة في الخدمة في عمليات حفظ السلام.

ومن أهم الأشياء، في سياق هذه المناقشة، أود أن أؤكد مجددا تنفيذنا المستمر لعدم التسامح مطلقا مع الاستغلال الجنسي والإيذاء الجنسي اللذين قد يرتكبهما أفراد الأمم المتحدة. وواصلنا اتخاذ تدابير هامة وقمنا بنشر موارد إضافية للتصدي للاستغلال الجنسي. وتوجد حاليا عدة سياسات ذات صلة بهذا الموضوع معروضة على الجمعية العامة للنظر فيها، منها سياسة معنية بتقديم المساعدة لضحايا الإساءات المدعى ارتكابها من جانب أفراد الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، اعتمدت إدارة عمليات حفظ السلام في وقت سابق من هذا العام سياسة للاستجمام والترفيه. كما وفرت التوجيه بشأن إعداد وتنفيذ تدابير ومنشآت الاستجمام والترفيه للنهوض بالرعاية وبأوضاع العمل والأوضاع المعيشية لجميع أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة.

إن موضوع مناقشة اليوم هو ”نحو تنفيذ متسق وفعال لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٥)“. وقد تمثلت استراتيجيتنا خلال السنوات السبع الماضية في التركيز على تنفيذ أجزاء منفصلة من القرار. وفي هذا الصدد، أحرزنا بالفعل بعض التقدم في تنفيذ مسؤولياتنا. غير أني أقول إن الوقت قد حان لاستعراض هذا النهج المجزأ والمشتت في تنفيذ القرار. ونعلم أن حل الصراع يقتضي نهجا متعدد الأوجه ومترابطا. لذلك إذا أردنا تمكين المرأة في تلك العملية، سوف يتعين أيضا أن تكون جهودنا متكاملة. ويتطلب التنفيذ المتسق والفعال أولا أن نفهم بشكل أكمل العلاقة بين الحماية والتمكين من جميع جوانبهما، على النحو المبين في القرار، وأن نفهم كيف يؤثر ذلك على دور المرأة ومساهمتها في صون السلام والأمن. ويجب فيما بعد إعداد استراتيجيات تتضمن مجموعة من الأنشطة المنسقة التي يعزز بعضها بعضا وترمي إلى التنفيذ الكامل للقرار.

وإذا نظرنا، على سبيل المثال، إلى نطاق التدخلات الضرورية للتصدي للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع، يتضح مدى إلحاح الحاجة إلى الأخذ بنهج متسق ومتكامل من هذا القبيل.

رغم أن إدارة عمليات حفظ السلام ملتزمة بمكافحة العنف الجنسي، لا يمكننا أن نبدأ حقا معالجته في الميدان إلا بمساعدة السلطات الوطنية، وفريق الأمم المتحدة القطري، والشركاء الثنائيين والمنظمات غير الحكومية الشريكة. والحاجة إلى نهج في هذا الشأن على نطاق الأمم المتحدة بالفعل تؤكد ضرورة تعزيز الهيكل الجنساني للأمم المتحدة، وكما أوصى بذلك الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق المنظومة.

وبينما يستخدم الاغتصاب بوصفه سلاحا من أسلحة الحرب في حالات مثل حالتي جمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور، إلا أن التصدي لجريمة الحرب هذه يتطلب الذهاب إلى أبعد من التوفيق السياسي واتفاقات تقاسم السلطة والموارد. بدلا من ذلك، تتطلب مكافحة الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى عملا متضافرا وقويا ومتواصلا من جانب الجهات الفاعلة الوطنية والمجتمع الدولي على حد سواء في كل مستوى من مستويات المشاركة.

(تكلم بالفرنسية)

وأنا أجلس هنا اليوم، أود أن أشدد على أن أول عنصر في إستراتيجية فعالة هو الأهمية التي يوليها مجلس الأمن لكل من فهم تأثير العنف الجنسي على صون السلم والأمن وضمان أن تكون الولايات والموارد الممنوحة لبعثات حفظ السلام تأخذ في الاعتبار الأوضاع المأساوية التي تواجهها النساء والفتيات اللواتي يعانين في الصراعات والتي تقدمها لحماية المدنيين، بما في ذلك الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات.

العنصر الثاني في إستراتيجية فعالة هو القيادة السياسية للأمم المتحدة، عن طريق الممثلين الخاصين للأمين العام على أرض الواقع، في القضاء على العنف الجنسي. ولا أشك في أنه يمكن للممثلين الخاصين، بدعم من المجلس والدول الأعضاء المهتمة، أن يؤدوا دورا هاما جدا وحاسما في الدعوة إلى ذلك وفي الحوار والمساعي الحميدة مع البلدان المضيفة والحكومات المعنية.

ثالثا، تستطيع بعثاتنا أن تؤدي دورا رئيسيا في توفير الحماية المادية الوقائية، على سبيل المثال، من خلال دورياتها اليومية. وينبغي تنسيق مثل هذه الإجراءات مع البرامج الوقائية وبرامج مساعدة الضحايا، بما في ذلك البرامج التي تقوم بها عناصر البعثة الأخرى، مثل فريق الأمم المتحدة القطري، والجهات الفاعلة الوطنية، والمنظمات غير الحكومية. وفي بعض المواقع التي ننتشر فيها، يمكن لهذه الدوريات المتواضعة أن تفصل بين الحياة والموت وأن تكون رادعة للاغتصاب وعمليات الاختطاف وأشكال التعذيب الأخرى. في الوقت نفسه، أعلم أنه ينبغي لنا أن لا نبالغ في الحماية التي يمكن أن نوفرها وأنه حتى عندما يكون كل شخص محمي يمثل انتصارا على فظاعة العنف الجنسي، يجب علينا أن ندرك أن الحماية التي نوفرها ستكون دائما محدودة. وعندما أفكر في انتشارنا المقبل في دارفور، أدرك تماما أن تعزيز القوات ونشر القبعات الزرقاء هناك وحدهما لن يضعا حدا للعنف الجنسي وجريمة الاغتصاب البشعة، وذلك بالنظر إلى حجم الإقليم المشمول بالعملية وأنه سيتعين علينا اتخاذ إجراءات على كل الجبهات في مكافحة العنف والإيذاء الجنسيين. فلا يمكننا الاعتماد حصرا على الحماية العسكرية.

العنصر الرابع في إستراتيجية فعالة وشاملة هو الدور الذي يمكن أن تقوم به بعثاتنا في تسهيل ومساعدة الجهود الوطنية الرامية إلى إصلاح الهياكل التمييزية من الناحية المؤسسية، بما في ذلك مؤسسات سيادة القانون والإطار القانوني، في الدول التي لدينا فيها وجود. وتعكس هذه الجهود على نحو ملائم تأثير هذه الهياكل على إدامة العنف الجنسي من خلال تجاهله. بالإضافة إلى ذلك، تؤكد تلك

الجهود أن إستراتيجية متسقة لمكافحة العنف الجنسي يجب أن تشمل فهما مدروسا للعنف الجنسي في الصراعات. وإذا لم يكن هناك مثل هذا الفهم للمشكلة، لا يمكن أن تكون هناك حملة فعالة ضدها. لذلك فإن المسألة هي معالجة هذه القضية على المدى القصير والطويل معا إذا كنا حقا نسعى إلى حلها.

ومن بين جهودنا لمعالجة التمييز ضد المرأة، علينا أن نشدد بوضوح على تعيين النساء في المناصب المدنية العليا، كما أشرت، وكذلك في المناصب العسكرية ومناصب الشرطة، وذلك لتشجيع النساء المحليات في البلدان التي ننتشر فيها على الاضطلاع بأدوار قيادية وللتشجيع على إقامة نظام غير تمييزي حالما ترحل البعثة. ومثال أود أن أشير إليه هو أن الشرطة الوطنية الليبرية تلقت ثلاث مرات العدد المعتاد من مقدمي الطلبات من الإناث في الشهر التالي لنشر وحدة شرطة هندية جميعها من الإناث، والتي أشرت إليها من قبل.

إن زيادة عدد النساء في قوة شرطة يجب أن تصاحبها إستراتيجية لتحسين عمل الشرطة باعتبارها خدمة يمكن للمرأة الوصول إليها بشكل متساو. وهذا بدوره يتطلب قوانين تتضمن حقوق المرأة ونظاما قضائيا متاحا لضحايا العنف الجنسي. ومع أنها مسؤولية الحكومة الوطنية أن تؤمن فرص الوصول هذه، إلا أن هناك دورا تضطلع به بعثاتنا – وكما هو معرف في ولاياتها – في رصد ما تبقى من عقبات أمام وصول المرأة وفي وضع برامج بناء القدرات لمؤسسات حقوق الإنسان والمؤسسات القضائية.

(تكلم بالانكليزية)

تتطلب مكافحة العنف الجنسي طائفة متعددة من الأطراف الفاعلة تضطلع بطائفة متعددة من الإجراءات بتنسيق واتساق. وأود أن أحث على تطبيق هذا النهج على سائر الإجراءات المتوخاة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وإذا أردنا أن نكون فعالين في تنفيذ ذلك القرار، من الأهمية بمكان أن نتشاطر فهما مشتركا للعوامل التي تؤثر على دور المرأة وقدرتها على المساهمة في صون السلم والأمن. ويجب علينا أيضا أن نلتزم بتحديد السبل التي يمكن بها لأدوارنا المختلفة على الصعيدين الوطني والدولي أن تترابط معا بشكل متكامل وفعال. ولا يمكننا أن نضمن بالفعل حماية وتمكين المرأة في الصراع إلا بالعمل معاً.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للمستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، السيدة راشيل مايانجا.

السيدة مايانجا (تكلمت بالانكليزية): يشرفني أن أعرض تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2007/567). وأود أن أبدأ بالإعراب عن امتناني لكم، سيدي، لعقد هذه الجلسة البالغة الأهمية بشأن التنفيذ المتسق والفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إن رئاستكم لهذا المجلس اليوم هو دليل على التزام غانا العميق بالسلام والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع أنحاء العالم.

التقرير المعروض على المجلس يتضمن نتائج الاستعراض الثاني لتنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧ بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) واستكمالها للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

ولاحظ الاستعراض الثاني للتنفيذ الذي أجراه مكتبي بالتشاور مع كيانات الأمم المتحدة إحراز منظومة الأمم المتحدة تقدما في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، من خلال زيادة الالتزام السياسي بالمساواة بين الجنسين، والاضطلاع بالقيادة وتقديم الدعم من جانب كبار المسؤولين، وتعزيز أو وضع سياسات وبرامج جديدة، والنهوض ببناء القدرات بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتحسين الدعوة وتحسين المشاركة مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني.

كما أكد الاستعراض مجددا على نتائج الاستعراض الأول لتنفيذ خطة عمل الاتساق على نطاق المنظومة، الذي أجري في عام ٢٠٠٦ وتم إبلاغ المجلس به في الوثيقة S/2006/770. وعدم وجود عناصر رئيسية مثل قاعدة للبيانات ومؤشرات للأداء وجداول زمنية، تشكل أداة فعالة لقياس الأداء أثر تأثيرا سلبيا على عمليات الرصد والإبلاغ والمحاسبة. وأعيدت صياغة مفاهيم خطة العمل المستكملة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وتحويلها إلى أداة للبرمجة والرصد والإبلاغ قائمة على النتائج.

ويترسخ الإطار المقترح في الولايات الحكومية الدولية الواردة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والبيانات الرئاسية اللاحقة بشأن النساء والسلام والأمن. ويتسم هذا الإطار بثلاثة معالم رئيسية جديدة هي: تشديد التركيز من خلال توحيد ١٢ مجالا في خمسة مجالات مواضيعية - هي الوقاية، والمشاركة، والحماية، والإغاثة والانتعاش، والأعمال المعيارية - بغية تمكين منظومة الأمم المتحدة من تعزيز عمليات التلاحم بين الوكالات في إطار المجالات المواضيعية؛ ووضع إطار للإدارة قائم على النتائج، بما في ذلك مؤشرات لقياس التقدم المحرز في بلوغ الأهداف في إطار جميع المجالات المواضيعية المذكورة أعلاه؛ والانجازات المتوقعة وقاعدة البيانات.

ويوفر وضع مجموعة مشتركة للمؤشرات الأساس للنهوض بالإبلاغ والرصد والمحاسبة في ما يتعلق بتنفيذ كيانات الأمم المتحدة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويشكل إنشاء إجراءات المحاسبة باستخدام معايير مشتركة أمرا محوريا لتنفيذ متسق وكفؤ من جانب الأمم المتحدة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأينما وجدت المحاسبة سنحرز تقدما؛ وحيث لا توجد أي محاسبة لن نضطلع بدورنا كاملا.

ومن الحتمي بالنسبة للمنظمات الدولية والحكومات الوطنية والمجتمع المدني أن تعمل معا لتحديد الأولويات ولوضع نهج عملية نحو تنفيذ الاستراتيجيات بشأن النساء والسلام والأمن على الصعيد الوطني. والتحديات عديدة وما زالت تدخر أفضل الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني في التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وتضطلع الدول الأعضاء بدور هام للغاية في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيدين الوطني والمحلي. ونظرا لأن الحكومات الوطنية تشكل جهود صنع السلام وحفظ السلام وإعادة البناء ومنع نشوب الصراعات وتسهم في هذه الجهود، فإن التزام هذه الحكومات نحو النساء والسلام والأمن يؤدي إلى تعزيز تمكين النساء في جهود البقاء والتعمير - وإلا فإن عجز هذه الحكومات سيترك بدون تغيير الهياكل القائمة للتمييز والفقر والعنف.

وفي ذلك الصدد، أود أن أشيد إشادة خاصة بحكومة الهند على إيفاد وحدة للشرطة مؤلفة بأكملها من النساء إلى بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في ليبريا، كما سمعنا صباح هذا اليوم من السيد غينو. وقدت ساهمت أولئك النساء، بوصفهن مثلا يحتذى للنساء في ليبريا، بدرجة ليست قليلة في الالتحاق الكبير لنساء ليبريا بالشرطة الليبرية. وتوفر خطط العمل والاستراتجيات الوطنية حفازا لضمان أن تترجم بشكل فعال تلك الالتزام بالمساواة بين الجنسيين وتمكين المرأة إلى سياسات محلية وخارجية.

وينبغي أن تكون منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى والشركاء الدوليون، بدورهم، مسؤولين عن دعم الخطط والاستراتيجيات المملوكة وطنيا وعن التأكد من أنها تفي بالمعايير والقواعد الدولية. وحالما تم وضع تلك الخطط والاستراتيجيات، ينبغي تنسيق الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة والشركاء مع الخطط والأولويات والنهج الوطنية.

إن القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يتعلـق بالدرجـة الأولى بكيفيـة جعـل هـذا العـالم أكثـر آمانـا بالنـسبة للمـشاركة المتساوية للنساء والفتيات في المسائل المتعلقة بصون السلام والأمن. وسيكون مطلوبا التصميم على اتخاذ إجراء للقضاء على العنف القائم على أساس نوع الجنس بغية التمكن من بلوغ هذه الأهداف. وإفلات مرتكبي هذا العنف عن العقاب والاستجابة غير الوافية لاحتياجات الناجين أمران مستحقان للشجب أخلاقيا وغير مقبولين. وينبغي أن يسمى العنف الجنسي على حقيقته: فهو ليس تصرفا خاصا أو سوء تصرف مؤسف لجندي مارق، وإنما هو عدوان وتعذيب وجريمة حرب وإبادة جماعية.

إن مجلس الأمن قام بالكثير من العمل لإدراج مسألة العنف الجنسي في الصراعات في جدول أعمال السياسيات العالمية، وأدان هذه المسألة بشدة. ولكن وبالرغم من إدانة المجلس المتكررة لجميع أعمال العنف القائمة على نوع الجنس ومطالباته لجميع الأطراف في الصراعات بالوقف الفوري لتلك الأعمال، فإن العنف الجنسي مازال متفشيا. وإذا لم تتم معالجة الحالة الآن، وعلى سبيل إلحاح، سيظل الآلاف من النساء والفتيات يمتن، وستتعرض عشرات الملايين الأخرى للاعتداءات الجنسية الوحشية والاضطرابات والتعذيب والوصم والنبذ.

وأؤمن إيمانا قويا بأننا بلغنا مرحلة في التاريخ سيكون فيها العالم أخيرا مستعدا لتعديل مسار التطور الإنساني ورفض جميع أشكال العنف بالقبول الحاسم للمسؤولية عن اقتلاع جذور هذه الأعمال. واليوم، يمكن للمجلس أن يساعد على التعجيل بذلك التحول بإنشاء آلية مكرسة لرصد حالة النساء والفتيات في حالات الصراع ومحاسبة أطراف الصراع على ارتكاب أعمال العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس.

وأناشد جميع الحكومات والبرلمانات والمنظمات الدولية والمجتمع الدولي المشاركة في الحملة على نطاق العالم بشأن العنف ضد المرأة والفتيات المقرر أن يطلقها الأمين العام في وقت لاحق هذا العام، وبناء ومواصلة التزام سياسي عالمي والعمل على منع العنف القائم على أساس نوع الجنس والرد عليه. وبالعمل معا وحده يمكننا أن ننشئ علاقات أكثر مساواة والمزيد من المجتمعات التي تتمتع بالسلام.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيدة مايانجا على بيانها.

أعطي الكلمة الآن للمديرة التنفيذية المؤقتة لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، السيدة جوانساندلر.

السيدة ساندلر (تكلمت بالانكليزية): بالنيابة عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، يشرفني أن أخاطب مجلس الأمن بشأن هذه المسألة الهامة المتعلقة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بشأن النساء والسلام والأمن.

ومن الواضح، كما لاحظ الأمين العام والسيد غينو والسيدة مايانجا، أن التزامنا الجماعي بالمضي بذلك القرار قدما يتطلب المزيد من التعزيز. وكما لاحظوا أيضا، فقد تم إحراز تقدم يمكن البناء عليه. وتم وضع مستشارين للشؤون الجنسانية في معظم البعثات المتكاملة، وتمت صياغة خطط عمل تراعي الفوارق بين الجنسين في مجالي الأمن والمساعدة الإنسانية لأعمال الأمم المتحدة. وأعضاء مجلس الأمن الآن يجتمعون بشكل منتظم مع مجموعات النساء وشبكاتهن في رحلاتهم إلى البلدان المتأثرة بالصراع. وتقوم الدول الأعضاء ببذل جهود لزيادة عدد النساء بين حفظة السلام والشرطة. وأوضحت الأحكام التي أعلنتها المحكمة الخاصة لسيراليون في تموز/يوليو أن جرائم الحرب ضد النساء والفتيات يمكن المحاكمة عليها بشكل ناجح وكامل.

ولكـن المقيـاس الفعلـي لفعاليـة التنفيـذ لا يتمثـل في وضع النظم والخطط والعمليات. ويتمثل المقياس في مشاركة النساء وإسهامهن في المزيد من الاتفاقات السلام المستدامة واستراتيجيات التعمير بعد انتهاء الصراع. والمقياس هو توفير الحماية الأفضل للنساء والفتيات في المناطق التي تدور فيها الصراعات اليوم.

إن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة يدعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في أكثر من ٣٠ بلدا، بالبناء على نطاق واسع للشراكات مع الدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وشبكات النساء. وأود أن أقدم بعض الرؤى المعمقة من واقع تجربتنا.

ومع أن هناك توقعات ايجابية، فإن إمكانية وصول النساء إلى عمليات السلام ظل متفاوتا بقدر كبير. وفي العام الماضي، دعم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، بالشراكة مع العديد من المنظمات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، شبكات النساء في أوغندا وكوسوفو ونيبال والشرق الأوسط بغية بناء القدرات وتكثيف كسب التأييد لإدراجهن في مفاوضات السلام. وفي حالات كثيرة تعكف المرأة على بناء الحوار عبر خطوط الصراع ولديها الكثير لتساهم به حول جوانب السلام المستدام التي بخلاف ذلك سيجري تجاهلها. ولكن الأمثلة على الوصول المهيكل للمرأة إلى محادثات السلام تظل قليلة جدا. ورغم وعود القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠)، فإن طاولات محادثات السلام تظل حكرا على الذين أشعلوا نيران الصراع بدلا ممن لديهم الحافز الأكبر لإنهائه.

وفي البلدان الخارجة من الصراع أصبحت أعداد النساء المشاركات في الانتخابات عالية - شهادة رائعة على توق المرأة إلى المشاركة في صنع القرار في ما بعد الصراع، رغم العنف الجنساني الذي تتعرض له نساء كثيرات جدا عندما يجرؤن على اقتحام حلبة المنافسة الانتخابية. إن الأرقام الإحصائية للنساء الفائزات في تلك المنافسات تتباين بقدر تقبل النظم الانتخابية للتدابير الاستثنائية الوقتية المفروضة باتفاقية إلغاء كل أشكال التمييز ضد المرأة.

وأقوى الأمثلة على التأثير الإيجابي لتلك التدابير يأتي من رواندا، حيث فازت المرأة بنسبة ٤٩ في المائة من مقاعد الجمعية في انتخابات عام ٢٠٠٣، ومن بوروندي، حيث فازت المرأة بنسبة ٣٠,٥ في المائة في انتخابات عام ٢٠٠٥. أما الأماكن التي لم تُعتمد فيها تلك التدابير أو التي لم تطبَّق فيها بصورة متسقة، فإن نسب المقاعد التي فازت بها المرأة في الجمعيات الوطنية كانت مخيبة للآمال.

إلاّ أن التحدي المشترك الأعظم ربما يكمن في قدرتنا على استخدام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في معالجة العنف الجنسي كوسيلة لخوض الحرب معالجة مجدية. إن تقارير وسائل الإعلام الحالية تسلِّط الضوء على المدى المريع للعنف الجنسي في الصراعات في شتى أنحاء العالم. ومع ذلك، فإن ما يتم التبليغ عنه ليس سوى غيض من فيض - حسبما سمع أعضاء المجلس مؤخرا من السيد جون هولمس، منسق الإغاثة الطارئة.

القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يطالبنا باتخاذ الإجراء اللازم ضد العنف الجنسي في الصراع. وقد انضم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة إلى ١١ كيانا تابعا للأمم المتحدة في وضع ''مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع''. وإن ''مبادرة الأمم المتحدة'' ما فتئت توفر دعما استراتيجيا وفنيا لبعثات الأمم المتحدة المتكاملة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية لتقوية استجاباتها. وتسعى المبادرة إلى بناء وعي عالمي بمدى ووطأة العنف الجنسي في الصراعات الدائرة اليوم، وإلى المطالبة باستجابات أكثر فعالية من قِبل المؤسسات الأمنية الدولية والاقليمية في حالات الصراع.

والمطلوب توخي اليقظة والحذر والعمل على توجيه رسالة لا لبس فيها بأن العنف الجنسي يجب منعه، وأن إفلات مرتكبيه من العقاب ليس مقبولا، وأن توفير الخدمات للضحايا الناجين من ذلك العنف يشكل أعلى أولوية.

هذه الأيام من شهر تشرين الأول/أكتوبر حين يولي مجلس الأمن اهتمامه التام لقضايا المرأة والسلام والأمن والبيانات الرئاسية التي يصدرها مجلس الأمن ستضيف إلى رسالة الأمل للنساء اللواتي تجوهلت تجربتهن الفريدة مع الحرب والصراع المسلح وقتا أطول من اللازم.

وفي ضوء المحتوى الهائل لبرنامج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والحاجة إلى تكثيف تنفيذه للمساهمة في منح قدر أكبر من الأمن والحماية لمن هم في أمسِّ الحاجة إليهما، أود أن أنهي بياني بنقطتين يحدونا الأمل أن يوليهما مجلس الأمن الاهتمام المناسب.

النقطة الأولى هي أن مجلس الأمن ينبغي أن ينظر في الدعوة إلى إجراءات شمولية متسقة أكثر من قبل الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، لحماية النساء والفتيات من العنف المبني على نوع الجنس، وبخاصة العنف الجنسي. وذلك يعني البناء على النقاط الممتازة التي ذكرها السيد غينو، وتصعيد الاستجابة العالمية في المجالات الحساسة الثلاثة التالية: أولا، توسيع الخدمات للنساء والفتيات الناجيات، بما في ذلك توفير الخدمات الصحية لمعالجة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والأشكال العديدة من الصدمات النفسية والجسدية التي تلحق بهن؛ ثانيا، التركيز على نظم العدالة الانتقالية لبناء القدرة على مقاضاة مرتكبي الجرائم؛ ثالثا، وهو الأهم، إيجاد وسائل منع ارتكاب العنف الجنسي بكفالة أن تمهد عمليات حفظ السلام لحياة أأمن للنساء والفتيات.

النقطة الثانية هي أن المجلس ينبغي له أن ينظر في طلب رفع تقارير أكثر تفصيلا عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتحسين قدرته هو على رصد الفجوات والإنجازات في تنفيذ القرار. وإننا نكرر الدعوة التي أطلقها الأمين العام إلى الدول الأعضاء بأن تنشئ آلية تابعة لمجلس الأمن لمراقبة التنفيذ الوطني.

مسألة المرأة والسلام والأمن موضوع يحظى برواج هائل. ونحن في صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة نضع أنفسنا تحت تصرف المجلس للمساعدة في تحويل تيار التاريخ لمواجهة تحدي التنفيذ. إن الأمن والسلام للمرأة يظل شرطا ضروريا مسبقا للأمن والسلام للجميع.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيدة جينا توري، منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

السيدة توري (تكلمت بالانكليزية): أود أن أشكر مجلس الأمن على الشرف الذي أسبغه عليّ بدعوتي للحضور هنا اليوم. إنني أشارك في هذا الاجتماع نيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، وهو تحالف من منظمات المجتمع المدني الدولية تأسس في عام ٢٠٠٠ لمطالبة مجلس الأمن باتخاذ قرار بشأن المرأة والسلام والأمن. وما زلنا اليوم نطالب بالتنفيذ التام والفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومن أسف أننا لم نبلغ النقطة التي يمكن لنا فيها أن نقول إن التنفيذ كان متماسكا وفعالا. إننا نثمِّن فرصة مناقشة ذلك بمناسبة الذكرى السابعة لاعتماد ذلك القرار.

بعد سبع سنوات نلتقي هنا لنطرح السؤال التالي: ماذا عني تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بالنسبة لحالة النساء والفتيات في سيراليون وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي ليبريا وفي بوروندي وفي كوت ديفوار وفي أفغانستان وفي هايتي وفي تيمور - ليشتي وفي كل البلدان الأخرى على جدول أعمال مجلس الأمن؟

بعد سبع سنوات ما زالت النساء والفتيات في حالات الصراع المسلح يتعرضن للعنف الجنسي المنهجي الواسع النطاق. هذه مسألة تخص السلم والأمن الدوليين.

بعد سبع سنوات ما زالت المرأة مستبعدة بصورة كبيرة من ذات الهياكل التي تصنع قرارات إدامة السلام أو قرارات الدخول في الصراع. إنها ما زالت مهمشة في عمليات صنع السلام وبناء السلام. وهذه مسألة تخص السلم والأمن الدوليين.

بعد سبع سنوات ما زال إدماج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بعمل مجلس الأمن غير متسق. وهذا يعني أن المرأة، في الحالة في دارفور، ما زالت تتصارع من أجل أن تصبح طرفا في محادثات طرابلس. وهو يعني أن العنف الجنسي، في الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ما زال يُرتكب بلا هوادة وبمنأى عن العقاب. لا بد من بذل جهود أكبر لإنهاء الإفلات من العقاب ومقاضاة المشتبه في ارتكابهم جرائم ضد النساء، وبخاصة العنف الجنسي - لا في الدول التي حدثت فيها الجرائم والدول التي ينتمي إليها المشتبه فيهم فحسب، وإنما أيضا في الدول الأخرى التي قد يتواجد فيها المشتبه فيهم.

بعد سبع سنوات لم تظهر إلى الوجود بعد آليات الرصد والمحاسبة اللازمة لكفالة التنفيذ المتسق والفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وهذه مسألة تخص السلم والأمن الدوليين.

إننا نحيط علما بالتقدم المحرز الذي نوّه به المتكلمون الآخرون هنا هذا الصباح. ونود أن نركِّز على دور مجلس الأمن في دفع التقدم في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

لا شك أن التأثير سيكون ملموسا إذا دمج مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمله. على سبيل المثال، في البعثة التي أوفدها المجلس إلى السودان في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بقيادة المملكة المتحدة، التقى أعضاء المجلس بأفرقة نسوية وخبراء متخصصين بالأمور الجنسانية في كل من الخرطوم ودارفور. وبعد شهرين، في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦، أصدر مجلس الأمن القرار ١٧٠٦ (٢٠٠٧)، الذي يستند إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ويتضمن في الوقت ذاته تعابير خاصة بنوع الجنس مفيدة.

القرارات يجب أن تتضمن تلك التعابير. ولكن، عندما تتضمن ولايات البعثات تعابير كافية عن إدماج منظور جنساني أو حقوق الإنسان للمرأة، غالبا ما لا تنعكس الولاية الجنسانية في التوجيهات والمبادئ الإرشادية والاختصاصات والحوافز لموظفي البعثات، بما في ذلك للممثل الخاص.

الولايات ينبغي أن تشمل أيضا أحكاما نموذجية للرصد المنتظم الكافي لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ولرفع التقارير عن التنفيذ من قبل البعثات في الميدان. ورفع التقارير مطلوب عن المسائل المحددة الخاصة التي تعالج الأسئلة التالية: ما هو وضع مشاركة المرأة في صون وتعزيز السلام والأمن؟ ما الذي يجري عمله لكفالة أن تتمكن المرأة من المشاركة الفعلية في الانتخابات؟ ما العمل الذي يُضطلع به بالاشتراك مع الآليات النسوية الوطنية فيما يتعلق بمسائل الأمن؟

أما والحال كهذه، فإن البعثات الميدانية مكلّفة بولاية الرصد ورفع التقارير، مثلا عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، لكن البيانات والاتجاهات بالنسبة إلى انتهاكات كثيرة، مثل العنف الجنسي، ما زالت قليلة. فالتقارير ينبغي أن تعطي صورة للحالة الأمنية فيما يتعلق بالمرأة، وخاصة فيما يتعلق بالعنف الذي يضر بحياتها اليومية.

آليات الخضوع للمساءلة القوية حتمية للدفع قُدما بالتنفيذ المنهجي الحسن التوقيت وتعزيزه. فآلية كهذه يمكن أن تساعد في معالجة التذبذب في تطبيق القرار ١٣٢٥

(٢٠٠٠) في التوجيهات الصادرة عن المجلس إلى الميدان وقلة رصد التنفيذ ورفع التقارير عنه من قبل البعثات في الميدان – لا سيما عن انتهاكات حقوق الإنسان، مثل العنف الجنسي.

ويحث فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن مجلس الأمن بكل احترام على النظر في الكيفية التي يمكنه بها زيادة فعاليته لدى رصد تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والإبلاغ عنه، بما في ذلك من خلال إنشاء مركز تنسيق وفريق عامل على مستوى الخبراء بقيادة مناسبة لكفالة انخراطه النشط في جميع جوانب عمل المجلس.

ونود أن نشكر الأعضاء على انتباههم وأن نختتم باقتباس من السيدة باربارا بانغورا من سيراليون التي أدلت ببيان في الاجتماع بصيغة آريا الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٦ حيث قالت:

> ”إن المرأة تعتمد بصورة كبيرة على ما تقدمه الأمم المتحدة، بأشكالها المتعددة، من توجيه ومساعدة. ولن يكون القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ناجحا إلا إذا كان مجلس الأمن سباقا إلى استخدام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في عمله. وهكذا، فالمسؤولية ملقاة على عاتقكم هنا في نيويورك لتسليط ضوئكم على المسار الذي نسلكه. وفشلنا هو فشلكم، ونجاحاتنا هي نجاحاتكم“.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا للتفاهم الذي توصل إليه أعضاء المجلس، أود أن أذكر كل المتكلمين بألاّ تزيد بياناهم على خمس دقائق كي يتسنى للمجلس الاضطلاع بأعماله بصورة سريعة. والرجاء من الوفود التي لديها كلمات طويلة أن تعمم النص المكتوب وأن تدلي بصيغة مختصرة عند التكلم في المجلس.

أدعو سعادة السيدة أولغا ألغاييروفا، وزيرة الدولة بوزارة الخارجية والنائبة الأولى لوزير الخارجية في جمهورية سلوفاكيا، إلى أخذ الكلمة.

السيدة ألغاييروفا (سلوفاكيا) (تكلمت بالانكليزية): أود في المستهل أن أعرب عن امتنان وفد بلدي لمقدمي الإحاطات الإعلامية على عروضهم وللرئاسة الغانية على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن.

وتؤيد سلوفاكيا تماما البيان الذي سيدلي به لاحقا ممثل البرتغال باسم الاتحاد الأوروبي.

وإن سلوفاكيا تدعم بقوة التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الذي يمثل أداة ملموسة وفعالة لتعزيز وحماية حقوق المرأة في حالتي الصراع وما بعد الصراع. وتشكل المشاركة النشطة والمتكافئة للمرأة في منع نشوب الصراعات وبناء السلام وحفظ لسلام، بما في ذلك جهود السلام والمصالحة، أفضل سبيل للقضاء على العنف القائم على أساس الجنس، والاعتداء الجنسي، وجميع الأشكال الأخرى للعنف ضد النساء في حالات الصراع. ويضطلع تمكين النساء بدور حاسم في عمليتي السلام والأمن.

وفي هذا الصدد، نرحب بتقرير المتابعة الثاني للأمين العام (S/2007/567) عن تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، فضلا عن التدابير المقترحة الأخرى للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويسرنا ما ورد في التقرير بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على نطاق المنظومة فعلا. غير أننا على وعي تام بأنه ما زال هناك الكثير مما ينبغي القيام به.

لقد تعزز تعميم المنظور الجنساني في منع نشوب الصراعات، بما في ذلك وضع آليات للإنذار المبكر تراعي المساواة بين الجنسين، وزيادة مشاركة المرأة في عمليات

حفظ السلام واتخاذ القرار وتوفير التدريب الجنساني لجميع الموظفين، بفضل وضع خطط عمل واتخاذ مبادرات هامة أخرى داخل كيانات الأمم المتحدة، من قبيل إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومفوضية حقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأغذية العالمي.

إن الحضور المناسب للمرأة والتدريب الجنساني في القوات المسلحة، بما في ذلك قوات حفظ السلام، يحدثان أثرا واضحا وإيجابيا على سلوك القوات والطريقة الفعلية التي تؤدي بها واجبها. وبالتالي، فأحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وجيهة تماما لأي خطة من الخطط المعنية بإصلاح قطاع الأمن. وفي هذا السياق، نرحب بالأنشطة المرتبطة بتشجيع مشاركة المرأة في حفظ السلام، وبناء السلام، ووضع خطط عمل محددة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من جانب البعثات الميدانية التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام.

كما نقدر تقديرا بالغا عمل منظمة الأمم المتحدة للطفولة، التي وفرت التدريب الجنساني لـ ٥٠٠ من موظفي المنظمات الدولية التي تتخذ من السودان مقرا لها، والتي قامت، بالتعاون مع منظمة إنقاذ الطفولة، بتوفير التدريب الجنساني لـ ٣٠٠ ٣ من المراقبين العسكريين وقوات الحماية وضباط الشرطة المدنية في دارفور. وأود أن أذكر أيضا التدريب الذي وفرته مفوضية حقوق الإنسان للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة الذين تم نشرهم في عمليات لحفظ السلام. كما أن أنشطة معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة، ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا جديرة بالثناء في هذا المجال.

و تم تعميم المنظور الجنساني أيضا في بعض البرامج المعنية بتقديم المساعدة الإنسانية، فضلا عن مجالي إعادة التعمير وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع. وفي هذين المجالين، على سبيل المثال، قام برنامج الأغذية العالمي بتقديم المساعدة إلى الدول بغية تعميم المنظور الجنساني في البرامج المتعلقة بالأمن الغذائي، ووفرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تدريبا جنسانيا للمحققين والموظفين القانونيين، واضعة سياسات عامة مراعية للمنظور الجنساني وآليات لتنسيق إعادة تأهيل الشهود.

وقد تجسدت الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في معظم برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ففي ليبريا، على سبيل المثال، تم نزع سلاح وتسريح ٣٧٠ ٢٢ امرأة و ٤٤٠ ٢ فتاة وإعادة إدماجهن في المجتمع المحلي من بين نحو ٠٠٠ ١٠٠ من المقاتلين السابقين. وأدت جهود منظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمات غير الحكومية إلى الإفراج عن أكثر من ٠٠٠ ١ امرأة وفتاة كن محتجزات لدى قوات جمهورية الكونغو الديمقراطية وأكثر من ٨٠٠ فتاة في سري لانكا.

وعلى الرغم من التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على مستوى منظومة الأمم المتحدة، ما زلنا منشغلين انشغالا بالغا بالحالة الراهنة للنساء والفتيات في حالات الصراع اللائي ما فتئن يواجهن فيها جميع أشكال العنف الممكنة. ولن أتناول التفاصيل المرعبة وأتذكر قصص النساء والفتيات التي استمع إليها المجلس في اجتماع ”صيغة آريا“ الأخير الذي نظمته فرنسا. وتساورنا شواغل خاصة بشأن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة على نطاق واسع، التي كثيرا ما تستخدم بصورة منهجية باعتبارها أداة من أدوات الحرب.

وتدين سلوفاكيا بشدة هذه الجرائم وتدعم استخدام جميع الوسائل المتاحة لإنهاء إفلات مقترفيها من العقاب. وفي ذلك الصدد، نؤكد مجددا كامل تأييدنا أيضا لسياسة عدم التسامح مطلقا في ما يتعلق بالجرائم التي يرتكبها موظفو الأمم المتحدة.

ونعتقد أن على السلطات الوطنية والمجتمع الدولي برمته التصدي بصورة أكثر فعالية للعنف الجنسي المنتشر على نطاق واسع في حالات الصراع المسلح، وأن تصديها ينبغي أن يستند إلى معلومات موثوقة. وبالتالي، فإن سلوفاكيا تؤيد تماما فكرة وضع آلية شاملة وفعالة للرصد والإبلاغ تساعد على تحديد ضحايا العنف الجنسي في سياق الصراعات المسلحة وأنماطه ونطاقه الحقيقي ومرتكبيه. ونؤمن إيمانا راسخا بأن زيادة تفصيل وتركيز عمل الرصد قد تؤدي إلى تعزيز فعالية التدابير التي تتخذها الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والأطراف الفاعلة الأخرى التي تعمل في الميدان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أدعو سعادة السيد بيار شوفاليي، المبعوث الخاص لوزير خارجية بلجيكا، إلى أخذ الكلمة.

السيد شوفاليي (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): بينما نتكلم في هذه اللحظة بالذات، تتعرض آلاف النساء للعنف الجنسي في أبشع أشكاله.

من منّا لا يشعر بالرعب حين يقرأ التقارير بشأن العنف الجنسي المرتكب ضد المرأة في مقاطعتي كيفو في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أو في السودان؟ لذا، قد يتساءل البعض: ما الفائدة من مناقشة أخرى في هذه القاعات الصامتة للأمم المتحدة؟ إن الإجابة عن ذلك السؤال تحتم علينا الذهاب إلى أبعد من إلقاء البيانات وتأكيد التزامنا السياسي بمحاربة العنف ضد المرأة، مستخدمين جميع الوسائل المتاحة لنا. ولهذا، فإن هذه المناقشة العامة بشأن دعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، المعني بالمرأة والسلام والأمن، تأتي في الوقت المناسب بشكل خاص، لأنه من الملّح أن نتصرف. لذا، أود أن أشكر الرئاسة بحرارة على تنظيم هذه المناقشة.

قبل نحو سبع سنوات، اتخذ مجلس الأمن قراره البارز بشأن المرأة والسلام والأمن. ومن المؤسف أن نلاحظ، اليوم، أن المسائل والتحديات التي فرضته لا تزال مهمة تماما. فعلى الرغم من جهود منظومة الأمم المتحدة، المعروضة في تقرير الأمين العام (S/2007/567)، وعلى الرغم من جهودنا جميعا، لم يتم تحقيق أهداف القرار.

إن لدى بلدي قلقا خاصا بشأن البلاء المزمن من أعمال العنف القائمة على أساس الجنس، ولا سيما في الصراعات المسلحة. والزخم الذي أوجده القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أسهم في تسريع ارتقاء مستوى الوعي لذلك البلاء. وهناك تشريع قيد الإعداد ضد هذا النوع من الجريمة. وقد شاركت في ذلك الجهد منتديات مختلفة تابعة للأمم المتحدة، فضلا عن الدول الأعضاء فيها. وهنا، أود أن أذكر مجددا نداء بروكسل للعمل على مكافحة العنف الجنسي أثناء الصراع وما بعده.

لكننا نحتاج إلى أكثر من رفع مستوى الوعي إذا أردنا تنفيذ أحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في ذلك الصدد. وبلجيكا تدعو مجلس الأمن إلى المتابعة الوثيقة للموضوع، وإلى تطوير الأدوات لبلوغ تلك الغاية. حقا، ينبغي أن يكون بتصرف المجلس تقرير أفقي بشأن أعمال العنف القائمة على أساس الجنس في الصراعات المسلحة، المدرجة في جدول أعماله. وينبغي لهذا التقرير أن يستند إلى جميع المصادر المتاحة في إطار منظومة الأمم المتحدة وخارجها. والخبرة المكتسبة في مكافحة استخدام الأطفال جنودا أثبتت لنا أهمية

هذا النوع من الأداة. وينبغي لهذا التقرير أيضا أن يمكننا من تحديد إجراءات أفضل استهدافا وأكثر فعالية.

إن دعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بأكمله واجب جماعي. ويمكن لمجلس الأمن، بل يجب عليه، أن يفعل المزيد حين يحدد ولايات بعثات حفظ السلام. وبعبارات عامة، يجب عليه أن يأخذ بمزيد من الحسبان، حالة المرأة في الصراع المعني. ففي الحقيقة، وبالاستناد إلى هذه الحالة، يمكن للمرأة ألا تكون ضحية فحسب، وإنما طرفا فاعلا أيضا في المجالات السياسية أو الاقتصادية - الاجتماعية، أو حتى مقاتلة - طرفا فاعلا في الصراع. ولا تزال المرأة ناقصة التمثيل في عمليات السلام وإعادة التعمير.

ويجب ترجمة ذلك التحليل الأولي إلى ولايات أفضل تحديدا، عملا بروح القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فالولايات الأوضح ستيسّر لبعثات حفظ السلام متابعة المسائل المتعلقة بهذا القرار ميدانيا، كما ستيسّر إبلاغ مجلس الأمن. وفوق ذلك، إن الحاجة إلى إدخال المنظور الجنساني في ولايات حفظ السلام لا تنطبق على بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة فحسب، وإنما تنطبق أيضا على مثيلتها في المنظمات الإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي.

وكما أكدتم بنفسكم، سيدي الرئيس، في دعوتكم إلى هذه المناقشة، لا يمكن التقليل من أهمية دور الدول الأعضاء ومسؤوليتها في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فعلى المستوى الوطني، أعدت بلجيكا ميثاقا لقواتها المسلحة لتعزيز المساواة بين المرأة والرجل؛ وهو يأخذ في الحسبان، بشكل خاص، أحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في إطار العمليات المنفذة خارج البلد. والتدريب بشأن المنظور الجنساني جزء لا يتجزأ من إعداد القوات التي ستشارك في أية بعثة.

وفضلا عن ذلك، إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يشكل نقطة مرجعية لتحديد مشاريع المساعدة التي تستحق دعما ماليا من بلجيكا. وصياغة خطة وطنية بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قيد التنفيذ أيضا.

إن مناقشة اليوم تذكّرنا مرة أخرى بأن العمل لمواجهة هذه التحديات يتجاوز مدى أعمال مجلس الأمن. لذا، من المهم أن تضطلع جميع منتديات الأمم المتحدة بمسؤوليتها لدعم تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي ذلك السياق، نرحب بالمناقشة المخطط لها في لجنة وضع المرأة في دورتها المقبلة، المزمع عقدها عام ٢٠٠٨.

وختاما، إن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يشكل تحديا بالغ التعقيد. ويجب على مجلس الأمن أن يوضح مسار التقدم. ونعتقد أنه من الملّح دعم قدرته على متابعة المشاكل المتعلقة بأعمال العنف القائمة على أساس الجنس في الصراع المسلح. ولبلوغ تلك الغاية، يجب أن يوضع بتصرفه إبلاغ أفضل استهدافا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد إيدي براتومو، نائب وزير الخارجية والمدير العام للشؤون القانونية والمعاهدات الدولية في إندونيسيا.

السيد براتومو (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أولا أن أعرب عن تقديري لوفد غانا على عقد هذه المناقشة بشأن المرأة والسلام والأمن. إن وفد بلدي موقن بأن المجلس سيصل إلى نتيجة ناجحة، في ظل القيادة المقتدرة للوزير اكواسي أوسي أدجي.

لقد أحرزنا بعض التقدم منذ اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عام ٢٠٠٠. فقد عممت محنة المرأة بشأن الصراع المسلح، واقتحمت المرأة مسارات جديدة من القيادة في البيئة السياسية، وفي حفظ السلام وفي بناء السلام. لكن هناك حاجة إلى العمل، باسم المرأة، على ردم الهوة بين التعهدات السياسية والواقع الحالي لتمكين المرأة في حالات الصراع المسلح، بغية تحقيق السلم والأمن.

ومع أن الحرب عامل عظيم للمساواة في المعاناة، فإن محنة المرأة في حالات الصراع تقترن بالنزوح الجسدي المجرَّب في الحرب، والمخاطر البيئية الناجمة عنها والجرائم الجنسية مثل الاغتصاب، وهي ملازمة للحرب. ففي العديد من حالات الصراع المسلح، تكون المرأة مهمشة في العملية السياسية، وحالة الصراع تجعل ذلك الواقع أكثر وضوحا.

وعلينا أن نضمن أن المعاملة العادلة للمرأة وحمايتها مدرجة في جميع مراحل عمليات السلام. والتفاوض الذي يلبي احتياجات جميع الأطراف يتطلب أن تكون جميع الأطراف الفاعلة مشاركة فيه، بغض النظر عن جنسها. وتمثيل المرأة ناقص عادة، مما يجلب اهتمامات وأدوارا إضافية تحملها - بما في ذلك دور الضحية أو الشاهد - وهذا ما يتوجب إدماجه في أية عملية سلمية. وإشراك المرأة يمكن أن تكون له الفائدة المضافة بتوسيع منصة الخيارات من أجل مفاوضات ناجحة، بزيادة عدد المسائل المطروحة وتعزيز قوة المساومة بشأنها. والمسألة الأساسية هي تحديد المرأة التي يمكنها أن تشارك في مفاوضات السلام وانتقاؤها. وينبغي للمشاركات من الإناث، شأن أندادهن الذكور، أن يرتبطن بمجتمعهن الأكبر، وتكون لهن مصلحة تمثيلية في النتيجة.

وبالإضافة إلى النظر في مراحل الصراع واتفاقات وقف إطلاق النار، لا بد لنا من النظر في كيفية معالجة اهتمامات المرأة واحتياجاتها في العملية السلمية بعد الصراع، وفي عمل لجنة بناء السلام. ويتعين على القادة السياسيين أن يصبحوا حساسين حيال المشاكل القائمة، بالإصغاء مباشرة إلى الضحايا والشهود، وبإعطائهن الفرصة لتقاسم صعوباتهن. وينبغي لنا أن نرى كيف يمكن لمنظومة الأمم المتحدة أن تكون قادرة على المشاركة في الجهود العلاجية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ذات الصلة.

ويمكن توظيف الجهود الشعبية. ففي بلدان عديدة، هناك إجراءات محلية لحل الصراع، ومبادرات سلمية نسائية يمكن توظيفها بغية تحقيق سلام متكافئ تماما مع الحالة في أي بلد آخر. وينبغي لنا أن نسعى إلى الاستفادة من آليات أثبتت نجاحها بالنسبة إلى المجتمع وأثبتت نجاحها في الماضي، سعيا إلى تحقيق حل سلمي. والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يوفر حافزا قويا، ولكنه في الحقيقة ليس سوى مبدأ توجيهي لمزيد من تعزيز جهودنا في تنفيذ إعلان بيجين ومنهاج العمل. نحن بحاجة إلى النظر في مبادرات داخلية المنشأ توضع في سياق وطني وإقليمي وإلى الاستفادة من الحكمة والقدرة المحليتين.

ولتشجيع التنمية ونشر الممارسات المثلى يمكن إشراك المنظمات الإقليمية في إجراء حلقات عمل بشأن مسائل متعلقة بالنساء في الصراعات المسلحة وعمليات السلام وبناء السلام. وفضلا عن ذلك، نؤيد إنشاء قاعدة بيانات للممارسات الطيبة لتعزيز جهودنا. وهذه المهمة يمكن الإسراع بها بوضع نظام شامل للمعرفة وإدارة المعلومات. يمكن أن تتضمن هذه الطريقة قاعدة بيانات ديمغرافية بالتوزع المتغير للانتماء الجنسي والمشاركة السياسية.

ومنظمات المجتمع المدني تصاحب دور الاستراتيجيات الوطنية والمبادرات الإقليمية، فهذه المنظمات يمكنها أن تؤدي دورا هاما في المساعدة في تمكين النساء في بيئات الصراعات. وجهودها أفادت النساء بين السكان وأسهمت في السلام. ويمكنها أن تؤدي دورا قيِّما في الحملات لزيادة الوعي بالمسائل المتعلقة بالنساء، بما في ذلك مشاركة النساء في حفظ السلام.

وتمثل النساء أكثر من نصف سكان العالم اليوم، وحضورهن في العمليات السياسية في أجزاء كثيرة من العالم في ازدياد. ولكن تمثيلهن ناقص في مراحل حل الصراعات والسلام والأمن في الأماكن التي لا يزال الصراع فيها ناشبا. والرجال لا يزالون مسيطرين في هذه العمليات، ما يؤدي إلى حرمان النساء في معظم الأحيان.

ويرسم القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) مسارا لتحسين نصيب النساء في حالات الصراعات المسلحة. وهذه ليست سوى بداية الرحلة. وينبغي ألاّ تثبط التفكير المستمر فيما يتعلق بسبل جديدة وخلاقة لتمكين النساء ولرفع أصواتهن إلى مستويات أعلى. وأخيرا، مما له صلة بالموضوع مواصلة المجلس التعاون على نحو أوثق مع هيئات أخرى ذات صلة من هيئات الأمم المتحدة في هذا المسعى.

السيد روغاتشيف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): ما يزال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ذا مغزى بوصفه مبدأ توجيهيا في تقرير دور النساء في منع وتسوية الصراعات، وفي التعمير بعد انتهاء الصراع وفي تقييم الحالة المتعلقة بحماية حقوق النساء في الصراعات. من المهم أن يركز عمل مجلس الأمن في تنفيذه على مهام متعلقة بولاية المجلس، وألا يستنسخ نشاطات هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة، ولجنة بناء السلام، ومجلس حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة.

وإقامة ربط مصطنع بين المسائل الجنسانية والسلسلة الكاملة من المسائل التي يقتصر النظر فيها على مجلس الأمن من شأنه أن يؤدي إلى الاختلال في تماسك المنظومة بكاملها وأن يعيق التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومن الناحية الثانية، لا يمكن لمجلس الأمن ألاّ يركِّز على العنف الجنسي إلا حينما يحدث خلال الصراعات المسلحة. يجب علينا أن نبذل الجهود للتوصل إلى نهج متوازن داخل مجلس الأمن تجاه هذه المشكلة، مراعين مهامه واختصاصه بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة. ويتعلق ذلك أيضا باعتبارنا لهذه المشكلة وغيرها من المواضيع محاولة للنهوض بمفهوم المسؤولية عن القيام، في مجلس الأمن، بحماية مسألة هي، وفقا للوثيقة النهائية لمؤتمر القمة العالمي سنة ٢٠٠٥، شيء ما يتطلب أولا المناقشة في الجمعية العامة.

ومن ناحية أهداف المجلس بمقتضى الميثاق ينبغي أن ينصب تركيزه في المقام الأول على الصراعات المسلحة الرئيسية الأكثر شدة، من الواضح أنه ليس في أفريقيا وحدها. ونعتقد أن الأمم المتحدة في مجموعها ينبغي لها أن تعطي الأولوية للاستجابة للعنف الواسع النطاق والمنتظم ضد النساء. ذلك هدف سينهض به تعزيز مكون الجنس في تقارير الأمين العام إلى مجلس الأمن التي تعالج حالات محددة ويمكنه أن يكون خطوة محددة جديدة في عمل المجلس في تعزيز تلك الغاية.

ونعتقد أنه ينبغي لنا ألاّ نقصر نطاق هذا القرار الهام على مشكلة العنف الجنسي في الوقت الذي نتجاهل فيه أشكالا أخرى من العنف ضد النساء، حتى دون الإشارة إلى مسائل أخرى، من قبيل مساواة مشاركة النساء في عمليات السلام، ودمج الجوانب الجنسانية في برامج واستراتيجيات الأمم المتحدة، وما إلى ذلك. نعتقد أنه ينبغي لنا أن نولي، كما في العمل بشأن الأطفال والصراعات المسلحة، نفس القدر من الاهتمام لجميع الحالات الخطيرة من العنف ضد النساء والأطفال، بما في ذلك القتل والتمثيل. جرائم كهذه – بما في ذلك تلك الناشئة عن أعمال الإرهاب أو الاستعمال العشوائي والمفرط للقوة، أو الأعمال غير القانونية من جانب القوات المسلحة، بما في ذلك مقاولو الدفاع الخاصون – تتطلب إيلاء الاهتمام المستمر من المجتمع الدولي.

وخطة العمل الشاملة لمنظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للمدة من ٢٠٠٥–٢٠٠٧ يسّرت تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المعنية بالنساء والسلام والأمن. وتنفيذها ساهم في تعزيز الإمكان الوطني، وذلك شرط أساسي لحماية حقوق النساء ولتشجيع مشاركتهن على قدم المساواة في بناء السلام. ونوافق على استنتاجات الأمين العام الواردة في تقريره (S/2007/567) عن العيوب في تنفيذ هذه الخطة.

وفي نفس الوقت لا يمكننا أن نتفق مع التوصيات بإنشاء آلية متخصصة داخل مجلس الأمن لرصد تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على مستوى وطني. ونعتقد أن من شأن ذلك أن يفاقم ببساطة مشكلة الازدواجية والافتقار إلى التماسك. والتجربة في خطط شبيهة بيّنت أنها لا تؤدي إلى التحسينات الحقيقية في الميدان. ما تقوم الحاجة إليه هو تعزيز فعالية الآلية القائمة وعدم إنشاء بنى بيروقراطية جديدة، بخاصة في وقت لم تحل فيه بعد مسألة بناء الجنس الجديد للأمم المتحدة.

وفي هذا السياق، ما تذهلنا هي البيانات العامة التي أدلت بها عشية جلسة مجلس الأمن هذه الأمانة العامة، مصدرة حكما مسبقا على استنتاجات المجلس فيما يتعلق بإنشاء آلية للرصد. وإذ نتكلم بصورة عامة، نؤيد تمديد الخطة إلى ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ابتغاء تحقيق مزيد من تطوير التنسيق البناء بين الأمم المتحدة والدول المعنية.

السيد وولف (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس، تود الولايات المتحدة أن تشكركم والبعثة الدائمة لغانا لاختيار التركيز على الموضوع الهام، موضوع النساء والسلام والأمن للمناقشة المفتوحة هذا الشهر. ونرحب بتقرير الأمين العام المنشور في الآونة الأخيرة ونتفق على أنه وضع الأساس الهام لجهد على الأمد الأطول من جانب الأمم المتحدة من أجل التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). بيد أن من اللازم القيام بعمل أكثر كثيرا.

والمساهمة الكبيرة التي يمكن للنساء أن يقمن بها ويقمن بها في صنع القرار لمنع الصراعات، والوساطة في عمليات السلام والمساعدة في التعمير وإعادة البناء بعد انتهاء الصراعات يجب التنويه بها وإقرارها على المستوى الوطني. وعدم إشراك النساء في هذه العمليات بطريقة ذات مغزى يترك موردا حرجا دون الاستفادة منه ويستبعد قسما كبيرا، في حالات كثيرة، أغلبية من السكان. وهذا يقوض مصداقية واستدامة هذه العمليات على حد سواء.

وتدعو الولايات المتحدة جميع الدول إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وإلى إعطاء المرأة دورا أكبر في منع نشوب الصراعات وعمليات السلام وإعادة التعمير بعد انتهاء الصراع.

وكجزء من هذا الجهد لإدماج المرأة بصورة كاملة في الجهود الدولية المبذولة لمنع نشوب الصراعات وحلها، تؤيد الولايات المتحدة تأييدا قويا تعيين المرأة في مناصب رفيعة في منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما في منصبي المبعوث الخاص أو الممثل الخاص للأمين العام. وفي هذا الصدد، ترحب الولايات المتحدة ترحيبا خاصا بتعيين السفيرة لوي مؤخراً ممثلا جديدا للأمين العام في ليبريا.

وتدعو الولايات المتحدة الأمين العام إلى زيادة عدد النساء اللواتي يُرشحن لتولي منصبيّ الممثل الخاص للأمم المتحدة والمبعوث الخاص، وتشجيع الدول الأعضاء على مضاعفة جهودها لترشيح النساء لشغل هذين المنصبين.

إن أحد التحديات الرئيسية التي تواجهنا اليوم هو التخفيف من مأساة العنف ضد المرأة والفتيات في المناطق التي تعاني من صراعات مسلحة. واليوم، غالبا ما يتحمل النساء والأطفال معظم النتائج الفظيعة للصراع في العالم. ويستحق العنف الجنسي ضد المرأة الشجب تحت أي ظرف، لكنه شنيع جدا إذا استخدمه القادة السياسيون والعسكريون كأداة لتحقيق أغراض سياسية أو عسكرية.

وبناء على ذلك، قامت الولايات المتحدة وآخرون بتقديم مشروع قرار للجنة الثالثة في الجمعية العامة بعنوان ”القضاء على استخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي كوسائل لتحقيق أهداف سياسية أو عسكرية“ (A/C.3/62/L.16). ويدين مشروع القرار هذا استخدام

الدول والأطراف من غير الدول للاغتصاب وعادة ما يكون اغتصابا جماعيا، لتحقيق أغراض عسكرية أو سياسية. وسيكون هذا أول قرار للأمم المتحدة يركز بصورة محددة على هذا الشكل الفظيع من العنف ضد المرأة. ويدعو الدول إلى وضع حد للإفلات من العقاب عن طريق محاكمة ومعاقبة الذين يستخدمون الاغتصاب كأداة عسكرية أو سياسية، وإلى حماية الضحايا ودعمهم؛ ويدعو الدول ومسؤولي الأمم المتحدة ذوي الصلة والمجتمع المدني إلى وضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة لمنع الاغتصاب ومقاضاة مرتكبيها. ونطلب إلى الدول الأعضاء أن تؤيد النص وأن تشارك في تقديمه، حيث سيناقش في إطار البند ٦٣ من جدول أعمال الجمعية المعني بالنهوض بالمرأة.

ونظرا لضعف السكان المدنيين خلال الصراعات التي تهدد السلم والأمن في بلدانهم، من المروّع بصورة خاصة أن يصبح المسؤولون عن إعادة الأمن والاستقرار هم من يستغل المرأة جنسيا ويسيء معاملتها. وقد تناول المجلس هذه المسألة في البيانات السابقة، مؤكدا إدانته لجميع أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جميع فئات أفراد بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وحاثا البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ التدابير الوقائية الملائمة، بما في ذلك عقد دورات تدريبية للتوعية في مرحلة ما قبل الانتشار واتخاذ إجراءات تأديبية وغيرها من الإجراءات لضمان المساءلة الكاملة في حالات سوء السلوك التي تتعلق بأفراد قواتهم.

والأمم المتحدة، كما سمعنا هذا الصباح من وكيل الأمين العام غينو، تبذل جهودا محمودة وكبيرة لتطبيق سياسة عدم التسامح إطلاقاً إزاء أعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين التي يرتكبها الأفراد العاملون في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ وقد أحرزت تقدما ملحوظا في توفير التدريب المناسب، وكذلك في تحسن الرقابة على السلوك والانضباط.

ونشدد على ضرورة خضوع جميع الادعاءات للتحقيق على النحو الواجب واتخاذ إجراءات المتابعة الملائمة.

السيد أرياس (بنما) (تكلم بالإسبانية): اسمحوا لي أن أشكر بداية وفد غانا على عقد هذه الجلسة. وأعرب عن الامتنان للأمين العام على تقديمه الهام وللسيدات ميانجا وساندلر وتوري والسيد غينو على إحاطاتهم الإعلامية الهامة التي تصف بموضوعية النجاحات والتحديات المتعلقة بالمرأة والسلم والأمن، وكذلك بصورة خاصة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

لقد كان اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) معلما هاما لهذه المنظمة. فهو يقرّ، في جملة أمور أخرى، بالدور الهام للمرأة في منع الصراعات وحلها وكذلك في بناء السلام. ومع ذلك، وعلى الرغم من التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلا أنه يتعين بذل المزيد. ولهذا السبب ينبغي لمجلس الأمن والأمين العام ومحافل الأمم المتحدة الأخرى مواصلة دعمهم للدول الأعضاء في تبني السياسات ووضع الخطط والبرامج الوطنية الرامية إلى تنفيذ القرار. ولا بد للمنظمة أن تتبنى النهج نفسه داخل إدارتها. وفي هذا السياق، ترغب بنما في الترحيب بتعيين السفيرة إيلين مارغريت لوي ممثلا خاصا للأمين العام في ليبريا.

إما بالنسبة إلى جمهورية بنما، ولئن كان يجب ألاّ نغفل التقدم المحرز في تنفيذ جميع جوانب هذا القرار، فإنه صحيح أيضا أننا نواجه اليوم حالات تؤثر مباشرة على النساء والفتيات وتتطلب منا اهتماما وإجراء فوريين. ومن الواضح أننا نشير إلى آفة العنف الجنسي طويلة الأمد في الحالات المدرجة في جدول أعمال المجلس. والتقارير المقدمة من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لويز أربر، وكذلك من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية جون هولمز تحتم علينا، في جملة أمور، أن نشير بصورة خاصة إلى هذه الحالات في مناقشتنا.

وما الاغتصاب المنظّم للنساء والأطفال الذين يقومون بمجرد أعمالهم اليومية إلا جانبا من جوانب التحدي الذي تواجهه المرأة في مناطق معينة من العالم. وفي الوقت الحاضر، ارتفع معدل استخدام العنف الجنسي ضد المرأة إلى مستوى ينذر بالخطر حقا. وعلى الرغم من تكرار حالات العنف الجنسي، فإن الافتقار إلى الأمن العام ووجود حالة من عدم الاستقرار يحولان دون تمكّن الأجهزة الحكومية من حماية النساء من أن يقعن ضحايا لهذا العنف.

وفي مواجهة هذه المشكلة، ينبغي لمجلس الأمن والمنظمة برمتها أن يفكرا في تدابير أكثر فعالية لمنع وقوع العنف الجنسي في جميع الحالات، ولا سيما في الحالات المأساوية آنفة الذكر. ويمكن للمجلس، كجز من عمله، أن يعيد تقييم فعالية ونطاق ولايات بعض عمليات حفظ السلام، مع مراعاة ضمان وجود أفرادها في المناطق التي تتكرر فيها الهجمات. وعلاوة على ذلك، فإن رعاية الضحايا ينبغي أن تكون جزءا من جهد مشترك يقوم به مجلس الأمن وسائر أجهزة المنظمة. إن جزءا رئيسيا من هذا الجهد هو كفالة الوصول إلى العناية النفسية والاجتماعية والصحية، بما في ذلك الكشف المجاني والسري عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والعلاج عند الضرورة. وفي الوقت نفسه، لا يمكن إنجاز الكثير دون توعية الناس؛ ولذلك، ينبغي للدول التي تحتاج إلى دعم أن تطلق حملات توعية حول موضوع العنف الجنسي.

وفي الختام، وكما اتفق عالميا، فإن تحقيق العدالة هو الضمانة الرئيسية لحقوق الإنسان. ولن يؤدي الافتقار إلى حكم القانون إلا إلى انهيار الأمن العام وعدم الاستقرار والصراع. وبناء عليه، ينبغي لهذا المجلس أن يؤكد مرارا وتكرارا على ضرورة اعتقال ومقاضاة المذنبين باستخدام العنف الجنسي كأداة في الحرب. وفي هذا السياق، ندعم جهود محكمة العدل الدولية الرامية إلى مقاضاة المذنبين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

وتعتمد قدرة مجلس الأمن في التصدي بصورة فعالة لهذا التحدي على نوعية المعلومات التي يتلقاها ومصداقيتها وأهميتها. وينبغي أن تتضمن التقارير التي ينظر فيها مجلس الأمن هذا معلومات أكثر عن العنف الجنسي، مصحوبة ببيانات من الميدان ومفصلة حسب نوع الجنس. وسيساعدنا هذا في فهم كيفية انتشار هذه الظاهرة والسبب وراء وجودها. كما سيساعدنا في تحديد استراتيجيات أكثر فعالية لمحاربتها. ولهذا السبب، تأمل جمهورية بنما وتثق أنه، من الآن فصاعدا، ستضمّن الأمانة العامة في تقاريرها المقدمة إلى المجلس تفاصيل أكثر تتعلق بهذا الانتهاك الخطير لحقوق المرأة.

وفي الختام، اسمحوا لي أن أؤكد من جديد موقف بلادي الثابت المتمثل في أنه من أجل وضع حد لدوامة العنف ضد المرأة، التي تعصف بها في أوقات السلم والحرب، من الضروري تشجيع مشاركة المرأة النشطة، ضمن جملة أمور، في جميع نواحي الحياة السياسية والاجتماعية – الاقتصادية والثقافية. وينبغي لهذا أن يكون التزاما ثابتا من جانب بلداننا ومنظومة الأمم المتحدة.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): اسمحوا لي أن أضم صوتي إلى أصوات المتكلمين الآخرين الذين شكروكم بصفة خاصة، السيد الرئيس، على تشريفنا بحضوركم اليوم واختياركم لهذا الموضوع الهام كي يكون موضوعا لهذه المناقشة. وقد شرفنا أيضا حضور هذا العدد الكبير من الوزراء الآخرين.

ونود أن نشكر الأمين العام على تقريره (S/2007/567) وعلى حضوره معنا اليوم. كما نرحب كل الترحيب بما قاله وكيل الأمين العام حول عمل الأمانة العامة

بشأن هذه المسألة الهامة. ونود أن نهنئ أعضاء الأمانة العامة على الإنجازات التي حققوها.

لقد أسعدنا كثيرا أن نستمع إلى المستشارة الخاصة للأمين العام، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومنسقة الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلام والأمن. ونرحب بهن جميعا في مجلس الأمن ونهنئهن وكذلك الأفرقة العاملة معهن على الخطوات الكبيرة المتخذة بشأن هذه المسائل.

إن هذه المسألة ليست جديدة، كما يعلم كل من يعرف المسرحية اليونانية ليسيسترادا - التي تعني ''هي من تحل الجيوش''. ودور المرأة في السلام والأمن دور قديم العهد ومميز. وحري بنا اليوم أن نؤسس على ذلك.

والمملكة المتحدة ملتزمة بقرار مجلس الأمن الرئيسي ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وما فتئنا ندفع من أجل تنفيذه على مستوى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وكما لاحظ العديد من المتكلمين، فإن تقدما كبيرا قد تحقق خلال فترة السنوات السبع التي تلت اتخاذ القرار، ولكن ما زال هناك الكثير الذي ينبغي عمله.

إن النساء والأطفال يعانون بشكل غير متناسب في الصراعات المسلحة. وهم يشكلون أغلبية الضحايا. ولمجلس الأمن دور أساسي في حماية المرأة من العنف القائم على أساس نوع الجنس - بما في ذلك التعذيب والاغتصاب والحمل بالإكراه والعبودية الجنسية والدعارة والاتجار، وكل ذلك يجري ارتكابه خلال الصراع ويستمر في فترة ما بعد انتهاء الصراع. والصراعات شأن من شؤون المجلس.

والأدلة القادمة من البلدان المدرجة في جدول أعمال المجلس تظهر الكثير الذي ما زال ينبغي عمله. فما زال العنف القائم على أساس نوع الجنس مستمرا على نطاق واسع في المناطق المتضررة بالصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وقد أكدت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) مؤخرا أن ١٨ ٠٠٠ حالة اغتصاب تم الإبلاغ عنها في تلك المقاطعات وحدها. ومما يعجز عنه الوصف، تلك القسوة التي يتسم بها العنف القائم على أساس نوع الجنس الذي يصيب النساء والأطفال، وبخاصة استخدامه سلاحا في الحرب. وهذا ليس نقاشا بشأن الشكليات المؤسسية حول ما يندرج أو لا يندرج في جدول أعمال المجلس. وإنما هو نقاش بشأن حماية الناس الذين يعانون من نتائج الصراعات.

وما زالت الحالة في دارفور تتسم بالانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان وبخرق القانون الإنساني الدولي. وهذا أيضا شأن يهم المجلس.

وفي بورما، أورد السيد بينيرو، المقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان، في تقريره وصفا للعنف القائم على أساس نوع الجنس المنهجي الذي يقوم به أفراد الجيش والشرطة وحرس الحدود كجزء من العمليات التكتيكية للحكومة ضد التمرد.

ومن واجب المجلس أن يستمع إلى التقارير ولكن أيضا أن يتخذ إجراءات بشأن تلك التقارير. ولقد رحبنا باجتماع صيغة آريا، الذي استضافته البعثة الفرنسية في وقت سابق من هذا الشهر. إنه أمر أساسي أن يستمع المجلس إلى الشهادات، التي كثيرا ما تكون غير مستساغة، من الشهود في الميدان. فقد استمعنا إلى قصص الاغتصاب العلني أمام الأسر والمجتمعات المحلية، والإجبار على اغتصاب القربى بين أبناء أسر الضحايا، وإدخال أشياء في تجويفات أجساد الضحايا، وصب المطاط المنصهر في فروج النساء، وإطلاق الرصاص في فروجهن والإجهاض بواسطة أشياء حادة.

إن هذا النوع من القسوة يثير قلقنا جميعا. وحوادث كتلك التي وصفت في اجتماع صيغة آريا - بشأن حالة النساء في دارفور وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية -

وتقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى مجلس الأمن في أيلول/سبتمبر، فيما يتعلق بالأوضاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، تشكل جزءا هاما من المناقشة.

إن الكثير مما يتناوله القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يحدث في أغلب الأحيان على مستويات لا يسمع فيها، عن قرارات مجلس الأمن. غير أننا بحاجة إلى أن نسمع عن مثل تلك الأفعال. والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يجب استخدامه كمبدأ معترف به لتنوير مداولات المجلس، وهو بدوره يجب أن يكون له أثر في الميدان. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال تنفيذه الكامل. وأحكام هذا القرار والبيانات الرئاسية المتتالية منذ ذلك الحين يجب أن تترجم باستمرار من كلمات إلى أفعال.

إننا ندعم نداء الوزير شوفالييه من أجل اتخاذ قرارات تفوض بعثات حفظ السلام بضمان القيام بذلك. كما نرحب بما قاله الوزير براتومو بشأن دور المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نرحب بخطة العمل المستكملة على نطاق منظومة الأمم المتحدة للعامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، التي نأمل أن تعزز الاتساق والوعي داخل منظومة الأمم المتحدة بينما تعزز أيضا تعميم المنظور الجنساني داخل عمليات دعم السلام. وفي هذا السياق، أود أن أضم صوتي إلى أصوات المتكلمين الآخرين الذين تقدموا بالتهنئة إلى الأمين العام على تعيين السيدة إلين مارغريت لوي ممثلته الخاصة في ليبريا. وقد كان اختيارها اختيارا رائعا.

ولتشجيع تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على المستوى الوطني، ينبغي للدول الأعضاء أن تكون قادرة على توقع الإرشاد والمساعدة من الأمم المتحدة في وضع خطط العمل الوطنية وملكيتها. ويمكن للجنة بناء السلام أن تسهم إسهاما أساسيا من خلال تطوير استراتيجيات بناء السلام.

إن العنف ضد المرأة جريمة بحد ذاتها وهو عقبة أمام تحقيق السلام والأمن على المدى الطويل. وقد ظهر بالدليل أن عمليات السلام والأمن والمصالحة قابلة للاستدامة عندما تتوفر مشاركة كل الجهات الفاعلة في المجتمع. واستمعنا اليوم إلى ما قيل عن الحاجة إلى سماع صوت الأنثى في مؤتمر طرابلس بشأن دارفور، بوصفه جزءا من عملية إشراك الجهات الفاعلة غير الحكومية. ونحن نؤيد ذلك.

كما نعتقد أن الأمانة العامة للأمم المتحدة، مع كونها قامت بأعمال نرحب بها، إلا أنه ما زال هناك ما يمكن عمله من أجل مشاركة الأجزاء الأخرى المختلفة في الأمانة العامة، مثل صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وكذلك خطة عمل الأمم المتحدة للاتساق على نطاق المنظومة، لكي تتمكن جميعها من الإسهام في التقارير المقدمة إلى المجلس، ومن إعطاء هذه المسألة الوزن الذي تستحقه.

وبقدر ما يتصل موضوع العنف القائم على أساس نوع الجنس بالمرتكبين وبالتصدي للإفلات من العقاب، فإنه يتصل بالضحايا. إن المتهمين بالانتهاكات يجب أن تعلن أسماؤهم وأن يوصموا بالخزي ويقتادوا إلى المحاكمات العادلة. ومجلس الأمن سيحد من قدرته على تأمين السلام والأمن على المدى الطويل في البلدان المدرجة في جدول أعماله إن هو لم يتصد للعنف القائم على أساس نوع الجنس.

وإذ أنتقل إلى مشروع البيان الرئاسي المعروض على المجلس، فإن المملكة المتحدة تود أن تشكر بعثتكم، السيد الرئيس، على عملها الرائع سعيا إلى النهوض بجدول أعمال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ليس من خلال مناقشة اليوم فحسب، بل أيضا من خلال مشروع البيان الذي أعدته. وقد أملنا نحن وغيرنا من الوفود أن يتمكن المشروع النهائي للبيان من تناول القلق الحالي والمتزايد بشأن الانتشار الواضح

للعنف القائم على أساس نوع الجنس داخل الدول المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن.

ونأسف لعدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المقترح بالطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا في غضون الأشهر الستة القادمة يركز على العنف القائم على أساس نوع الجنس في البلدان التي يدور فيها الصراع حاليا. وأعتقد أن الأمر مؤسف أكثر نظرا لأن الأمين العام والمستشار الخاص ومتكلمين آخرين أعلنوا عن تأييدهم لمثل ذلك التقرير. وبكل صراحة، إننا نرى أمرا مدهشا أن يعترض أحد على ذلك لأسباب مؤسسية ضيقة. ونعتقد أن المناقشة قد أظهرت بوضوح لماذا يندرج هذا الشأن في عمل المجلس. ولكننا أيضا نؤيد ما قاله السيد شوفالييه والسيد براتومو، وهو أن هذا الموضوع ليس شأنا استثنائيا للمجلس. وهناك أجزاء أخرى في منظومة الأمم المتحدة تستطيع، وينبغي لها، أن تتناول هذا الموضوع. ونتطلع إلى هؤلاء الذين يعترضون على تقديم التقارير الإضافية من خلال المجلس كي يقودوا عملية وضع مبادرات في أجهزة الأمم المتحدة الأخرى، وسنكون سعداء بأن ندعم ذلك.

ولكننا نأمل كذلك، أن يكون من الممكن العودة بهذا الموضوع إلى سياق مجلس الأمن حينما نستلم التقرير عن التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إن حلا طويل الأمد لمسألة العنف القائم على أساس نوع الجنس سيتوقف على التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، مقترنا بالتعميم الحقيقي للمنظور الجنساني وبالمساواة بين الجنسين. إننا ملتزمون بالعمل معا لأجل بلوغ هذا الهدف وبتقدير هذا القرار التاريخي حق قدره.

السيد ليو زنمين (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكركم، السيد الرئيس، على عقد مناقشة اليوم المفتوحة وعلى ترؤسكم شخصيا المناقشة في نيويورك. وأود كذلك أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2007/567). كما أرحب بحضوره وبالبيان الذي أدلى به. وأود كذلك أن أعرب عن شكري لوكيل الأمين العام، السيد غينو، وللسيدة راشيل مايانجا والسيدة جوان ساندلر على بيانيهما.

وتشهد هذه السنة الذكرى السنوية السابعة لاتخاذ القرار ١٣٢٥(٢٠٠٠). وقد أرسى هذا القرار، الذي هو من القرارات المميزة في مجال المرأة والسلام والأمن، أسس التعاون بين كل الأطراف المعنية في هذا الميدان. واتخذ مجلس الأمن العديد من تدابير المتابعة لذلك القرار، وشاركت أيضا الدول الأعضاء المعنية بصورة فعالة في تلك التدابير ذات الصلة وفقا لهذا القرار. ومنذ أن قام الأمين العام بصياغة خطة العمل على مستوى منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٥، تحققت نتائج ملموسة في مجال تنفيذ جوانب مختلفة من القرار خلال السنتين الماضيتين.

ومع ذلك، علينا أن ننظر بموضوعية إلى النجاحات التي حققناها وأوجه القصور التي ما زالت موجودة. وكما أشار الأمين العام في تقريره، سجلت درجات متفاوتة من التقدم في بعض المجالات مثل منع نشوب الصراعات، والإنذار المبكر، وصنع السلام، وبناء السلام، وحفظ السلام، والمساعدات الإنسانية، وإعادة الإعمار والتأهيل بعد الصراع، وتنفيذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج، والوقاية من العنف الجنسي والرد عليه.

ومن ناحية أخرى، ما زال بناء القدرات على جميع المستويات يحتاج إلى عمل الكثير، وما زالت مشكلة التمويل غير الكافي مشكلة رئيسية، وهناك عدم تنسيق وثيق بين التعاون الدولي والأنشطة الوطنية. وقد أثرت هذه التحديات في فعالية التنفيذ الشامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وينبغي لمجلس الأمن أن يعمل أكثر على تنفيذ هذا القرار وإحراز التقدم الشامل في جميع جوانب مسألة المرأة والسلام والأمن.

ولتحقيق ذلك الهدف، ينبغي لجميع الأطراف المعنية أن تؤكد بشكل خاص على المهام التالية.

أولا، على المجلس أن يضطلع بدور فريد في مجال المرأة والسلام والأمن، وعلى جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة أن تعزز التنسيق والتعاون المتبادلين، مع العمل وفقا للولاية الخاصة بكل واحدة منها. ومن الضروري للتفاهم الكبير المشترك للمجتمع الدولي أن يقوم بحماية وتمكين المرأة وسلامة حقوقها ومصالحها وتحقيق العدالة بين الجنسين. وهذا مشروع هام يتطلب عملا متكاملا. وقد اعتمدت الأمم المتحدة عددا كبيرا من الصكوك في هذا المجال. وباعتبار مجلس الأمن الجهاز المعني بالمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن، لا بد له أن يتصرف بفعالية ضمن اختصاصاته للتركيز على منع نشوب الصراعات وحفظ السلام وإعادة الإعمار بعد الصراع. ويضطلع كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان ولجنة بناء السلام بولايات وأدوار خاصة في تعزيز حقوق المرأة ومصالحها. وينبغي لعمل مجلس الأمن أن يتفادى الازدواجية أو يسعى ليكون بديلا لهذه الأجهزة.

ثانيا، من الضروري تعزيز مشاركة المرأة في كل مراحل عمليات السلام والاعتراف بمركزها ودورها كي تكون دعامة قوية لبناء السلام وتحقيق السلام الدائم. إن احترام المرأة وحمايتها يعبران عن التحضر الاجتماعي والتقدم، وهما عنصران ضروريان لنظام اجتماعي ناضج. وينبغي أن يدرج احترام المرأة وحمايتها في العملية السلمية من البداية إلى النهاية. وينبغي تلبية الاحتياجات الخاصة وشواغل المرأة، وينبغي استغلال إمكانياتها وأدوارها. ولا بد لها أن تشارك بصورة أكبر في صنع القرار وأن تحظى بضمانات مؤسسية. وفي السنوات الأخيرة، اتخذت الأمانة العامة العديد من التدابير الإيجابية لزيادة نسبة المرأة بين كبار الموظفين ورؤساء وموظفي بعثات حفظ السلام. ونأمل أن تستمر هذه الجهود.

ثالثا، ينبغي للدول المعنية أن تشجع، وفق ظروفها المحددة، على صياغة خطط عمل وطنية أو استراتيجيات لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وبدعم قوي من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. ولا يمكن أن يتحقق تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذا شاملا بدون خطة وطنية. ومع ذلك، فإن الدول التي بحاجة إلى اتخاذ أكثر الإجراءات التنفيذية، لا سيما تلك المشاركة أو التي خرجت مؤخرا من صراع مسلح، غالبا ما تنقصها القدرات التنفيذية وهي مثقلة بحالات وصعوبات خاصة ومحددة. وعلى المجتمع الدولي والمانحين أن يقدموا مساعدات سخية، وينبغي للأمم المتحدة أن تقدم مختلف أنواع المساعدة كي تتيح لحكومات وشعوب البلدان المعنية الملكية الكاملة وتعزيز بناء قدراتها، وتتجنب العمل مكانها أو تفرض عليها أي شيء.

إن الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي أكدت على أن تقدم المرأة هو تقدم للبشرية بأسرها. وهذا صحيح في مجال السلم والأمن. والتنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يمثل ضمانا مهما لتحقيق هذا الهدف. ونؤيد جهود الأمين العام المتواصلة لتنفيذ خطة العمل على مستوى منظومة الأمم المتحدة. ودائما تعلق حكومة الصين أهمية على حماية حقوق المرأة ومصالحها وتمكينها.

السيد النصر (قطر): السيد الرئيس، أود أن أتقدم إلى سعادتكم بالشكر لحرصكم على التواجد في هذه الجلسة الهامة، وإلى الوفد الدائم لغانا لدى الأمم المتحدة بجزيل الشكر للإعداد الجيد لهذه المناقشة المفتوحة. كما أود أن أتقدم بالشكر إلى كل من السيد جان ماري غينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والسيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام بشأن قضايا النوع الاجتماعي

والنهوض بالمرأة، والسيدة جوان ساندلر، المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفم)، والسيدة جينا توري، منسق فريق المنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلم والأمن على إحاطاتهم الإعلامية اليوم.

تؤمن دولة قطر إيمانا راسخا بأن المرأة شريك رئيسي في جميع الجهود والمراحل الرامية إلى صون وتعزيز السلم والأمن الدوليين، وتؤمن بأولوية العمل الجاري لدمج المرأة في جميع عمليات حفظ وبناء السلام وصياغة السياسات الوطنية الرامية إلى توطيد السلام في مناطق الصراعات المسلحة. كما أن دولة قطر تدين بكل شدة ما تتعرض له النساء والفتيات من اعتداءات جسدية وجنسية في مناطق الصراعات المسلحة. وتشدد دولة قطر على أهمية توفير الحماية الشاملة لهن، واتخاذ إجراءات صارمة تجاه مرتكبي الاعتداءات الجنسية ضد النساء والفتيات في مناطق الصراعات المسلحة، سواء من قبل أطراف الصراع أو من غيرهم من عناصر بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، من أجل وضع حد ونهاية للإفلات من العقاب.

لقد اطلعنا على تقرير الأمين العام حول تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية للأمم المتحدة المعنية بالمرأة والسلم والأمن لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للأعوام ٢٠٠٥-٢٠٠٧. وفي هذا الصدد، نود أن نثني على الجهود والأنشطة المبذولة من جميع كيانات الأمم المتحدة، التي أحرزت تقدما ملموسا في الكثير من مجالات الخطة. فمن المطمئن أن تشير عملية الاستعراض أن هذه الأنشطة أدت إلى ازدياد الالتزام السياسي بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في عمليات السلام، وتعزيز بناء القدرات وبالأخص في مجال مشاركة المرأة مشاركة كاملة في جميع مراحل عملية السلام، بما في ذلك مشاركتها في التفاوض بشأن اتفاقات السلام وتنفيذها، ووضع آليات جديدة للرصد والإبلاغ عن وضع المرأة ومساهماتها في عمليات السلام.

أما في مجال التصدي لكل أشكال العنف الموجهة ضد النساء والأطفال في الصراعات المسلحة، بما فيها العنف الجنسي، والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب على ارتكاب هذه الجرائم، فإننا نثني على الجهود المبذولة من قبل كيانات الأمم المتحدة في تطبيق سياسة الأمم المتحدة بشأن عدم التسامح مطلقاً مع موظفيها الذين ارتكبوا أعمال الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتقديم هذه الكيانات الدعم للدول الأعضاء في الجهود التي تبذلها لجعل أنظمتها القانونية الوطنية متمشية مع المعايير الدولية ذات الصلة، وتعاونها في مجال بناء القدرات الوطنية في مجال مكافحة هذه الجرائم والإفلات من العقاب. كما نود أن نثني على التعاون الذي تبديه حكومات تلك الدول والذي يعتبر عنصراً أساسياً لنجاح أي خطة موضوعة لإنهاء هذه الظاهرة.

على الرغم من التقدم الذي أُحرز، لا يزال هناك الكثير من التحديات المؤسسية والتنظيمية التي يجب التغلب عليها من أجل التنفيذ الشامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). إن حكومات الدول المتضررة بالصراعات والدول التي تمر بمرحلة ما بعد انتهاء الصراع تقع على عاتقها المسؤولية الأولى عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وعلى الرغم من أن هذه الدول نجحت بإنشاء آليات وطنية للنهوض بالمرأة، إلا أنها بحاجة للدعم المالي والتقني لكفالة مشاركة المرأة بصورة نشطة في صياغة السياسات والبرامج المتعلقة بإقامة وتوطيد السلم والأمن. ونشير في ذلك إلى تقرير الأمين الذي يبين عدم كفاية تمويل المشاريع المتعلقة بالمسائل الجنسانية في عمليات السلام وعمليات بناء السلام بعد انتهاء الصراع.

إن التغلب على هذه التحديات لا يعني إنشاء آليات وهيئات جديدة. ولا يعني الحاجة إلى تقارير جديدة. حيث أن ذلك يمثل هدراً للمال والجهد، اللذين من الأجدى أن يوجها نحو تحسين وتعزيز الآليات القائمة بالفعل. فعلى مستوى الرصد والمتابعة، من الضروري أن تتضمن تقارير

الأمين العام الدورية، المقدمة لمجلس الأمن بشأن حالات الصراع المسلح، التقدم المحرز في تعميم المنظور الجنساني في جميع بعثات حفظ السلام وبناء السلام، وأن تتضمن بيانات عن جميع أشكال العنف الموجهة ضد النساء والأطفال، بما في ذلك القتل والتشويه والعنف الجنسي المرتكب من قبل أطراف الصراع وأفراد حفظ السلام. كما أنه من الضروري أن تتضمن هذه التقارير التجارب الناجحة والدروس المستفادة من تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وعلى مستوى التنفيذ الوطني، يكمن نجاح تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تنمية قدرة عمليات الأمم المتحدة لدعم السلام والعمليات الإنسانية وعمليات الإعمار بعد انتهاء الصراعات، من أجل دعم جهود الدول الأعضاء في مجال تعزيز القدرات الوطنية بشكل يتماشى مع الأهداف الوطنية لتلك الدول والمعايير الدولية ذات الصلة من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة في مجالي السلم والأمن، ومكافحة العنف بجميع أشكاله، لا سيما العنف الموجه ضد النساء والأطفال، والقضاء على ثقافة الإفلات من العقاب. ويكمن النجاح أيضاً في إيلاء اهتمام خاص للدول الخارجة من الصراعات، التي تحتاج إلى الدعم المالي والتقني لإعداد خطط عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي هذا الصدد، نثني على الجهود المبذولة لأخذ هذا الهدف بعين الاعتبار عند صياغة خطط عمل منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أثناء الفترة ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩. ونؤكد مجدداً على أهمية استمرار تقديم الدعم المالي والتقني الذي قد يؤدي عدم كفايته إلى جعل هدف التحقيق الشامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بعيد المنال. وسوف ندعم مشروع البيان الرئاسي المعروض على مجلس الأمن بهذا الخصوص، وهو المشروع الذي حظي بتوافق الآراء.

السيد لاكروا (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أستهل كلمتي بتقديم الشكر إليكم، يا سيادة الرئيس، على مبادرتكم لعقد هذه المناقشة العامة بشأن المرأة والسلام والأمن. والوفد الفرنسي ممتن لوجودكم معنا هنا.

وأود بداية أن أُذكر بأن فرنسا تؤيد تأييداً كاملاً البيان الذي ستلقيه بعد قليل رئاسة الاتحاد الأوروبي البرتغالية.

لقد كان اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، قبل سبع سنوات، اعترافاً بأن لمشاركة المرأة للرجل، على قدم المساواة، في عمليات صنع القرار وحماية المرأة من العنف ومن انتهاك حقوقها تأثيراً مهماً على منع نشوب الصراعات وأثناء الصراع وفي مرحلة تحقيق الاستقرار وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع. ولذلك، ليس من المشروع فحسب، بل من الضروري أيضاً أن يظل مجلس الأمن مهتماً بحالة المرأة في الصراع وفي حالات ما بعد الصراع، وذلك في سياق مسؤوليته عن الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وأداء أعمال تكمل الأعمال التي تسعى أجهزة الأمم المتحدة الأخرى لأدائها.

لقد اضُطلع بأعمال عديدة خلال هذه السنين السبع، لا سيما في منظومة الأمم المتحدة، لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقد أدمج مجلس الأمن - وإن كان يجب الاعتراف بأن ذلك لم يتم بصورة منهجية كافية - النهج الذي دعا إليه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في ولايات عمليات حفظ السلام، وحاول إقناع الأطراف نفسها بإدماج هذا المنظور في عمليات السلام. وزادت الأمانة العامة والوكالات والصناديق والبرامج، كل في مجال اختصاصه، أنشطتها لتوفر للمرأة حماية أفضل، وضمان أن تؤخذ احتياجات المرأة الخاصة في الحسبان في المراحل الانتقالية، وضمان زيادة مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار.

وفي هـذا الـصدد، يـود وفـدي أن يـشكر بحـرارة المستـشارة الخاصـة للأمـين العـام المعنيـة بالقـضايا الجنـسانية والنهوض بالمرأة، السيدة راشيل مايانيا، ووكيل الأمين العام لعمليـات حفـظ الـسلام، الـسيد جـان - مـاري غيينـو، والـسيدة جـوان سـاندلر، المديرة التنفيذيـة لـصندوق الأمـم المتحـدة الإنمـائي للمـرأة، علـى مـساهمة كـل منـهم في تنفيـذ القـرار وعلـى بياناتهـم الـتي ألقوهـا هـذا اليـوم في هـذه المناقشة.

يعكس التقرير الـذي قدمـه الأمـين العـام عـن تنفيـذ القــرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) (S/2007/567) كثــرة مبــادرات تـدريب العـاملين في عمليـات قـوات حفـظ الـسلام وإعـادة التفكير في تنظيم مخيمـات اللاجـئين لأخـذ احتياجـات المـرأة الخاصة في الحسبان، ودعـم النساء ضـحايا العنـف، ومكافحـة الإفلات من العقاب.

ومـن بـين هـذه المبـادرات، أود أن ألفـت الانتبـاه إلى المبادرة التي نفذتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وقامـت فرنـسا برعايتـها، وأدت في شـباط/فبرايـر ٢٠٠٧ إلى اعتمـاد مبـادئ بـاريس التوجيهيـة بـشأن حمايـة وإعـادة دمـج الأطفــال المــرتبطين بقــوات مــسلحة أو جماعــات مــسلحة. وإحـدى الـدعائم الـتي تـستند إليهـا هـذه المبـادئ التوجيهيـة إيــلاء مزيـد مـن الاهتمـام للاحتياجـات الخاصـة للفتيـات، بما في ذلك في جميع العمليات المتعلقة بتسريح وإعادة دمـج الأطفـال الـذين كـان لهـم ارتبـاط بجماعـة مـسلحة، بطريقـة أو أخرى، في المجتمع.

إذاً، هل ينبغي لنا أن نعتبر أن سبع سنوات مـن تنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قـد ارتقـت إلى مـستوى التوقعـات التي أثارها؟ الجواب كلا.

عنـدما جـاءت الـسيدة رامـا يـادي، وزيـرة الدولـة للـشؤون الخارجيـة وحقـوق الإنـسان في جمهوريـة فرنـسا إلى نيويـورك في ١ تـشرين الأول/ أكتـوبر لتـرأس، بالاشـتراك مـع الـسيدة مـاري روبينـسون، جلـسة مجلـس الأمـن بـصيغة آريـا، المعنيـة بمـسألة المـرأة في الـصراعات في أفريقيـا، كـان الغـرض منـها إيقـاظ ضـمائر أعـضاء مجلـس الأمـن فيمـا يتعلـق بهـذا الموضـوع. وكانـت الـشهادة القويـة الـتي قـدمت في ذلـك الاجتمـاع بـشأن مـدى معانـاة النـساء والفتيـات في مخيمـات المــشردين في دارفــور وفي منــاطق جمهوريــة الكونغــو الديمقراطيـة، حيـث تمـارس مجموعـات معينـة العنـف الجنـسي المنظم مصحوباً بأعمال وحشية تتنافى والعقل، تذكرة لنا بـأن الحالة الحقيقة على الأرض بالنسبة للمرأة لم تـتغير تغيراً يـذكر منذ عام ٢٠٠٠.

ولهذا يجب على مجلس الأمن وجميع الأطراف الفاعلة الـتي تنـهض بتنفيـذ القـرار أن تطـرح علـى أنفـسها عـددا مـن الأسـئلة. كيـف لنـا أن نـزعم بـأن القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يجري تنفيذه، في الوقـت الـذي سـجلت فيـه ٢٧ ٠٠٠ حالـة عنــف جنــسي في عــام ٢٠٠٦ في مقاطعــة كيغــو الجنوبيــة وحـدها؟ وليـست تلـك إلا الحـالات المبلـغ عنـها فحـسب. ويمكننـا أن نفتـرض أن الواقـع كـان أسـوأ مـن ذلـك بكـثير. وكيـف يمكـن أن تنـشأ مثـل هـذه الحالـة؟ ومـا هـي الوسـائل الجديدة التي يمكن استعمالها لإنهاء تلك الحالـة وكـل الحـالات التي تكون فيها المرأة ضحية عنف منهجي؟ وكيـف نفـسر أنـه على الرغم من وجـود إشـارات محـددة في عـدد مـن قـرارات وبيانـات المجلـس، مـا زالـت هنـاك عمليـات عديـدة للـسلام لا تشارك فيها المرأة ولا تراعى فيها شواغلها وإسهاماتها؟

ولتمكين المجلس من الرد علـى هـذه الأسئلة وغيرهـا، ووضـع نهـج جديـدة لكفالـة التنفيـذ الأنجـع للقـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وخاصـة فيمـا يتعلـق بالحمايـة، مـا برحـت فرنـسا تؤيد الإعداد السريع لتقرير الأمين العام عن هذه المسألة على وجه التخصص. ونأسف لأن هذا الاقتراح الأساسي البسيط لم يؤيـده جميـع أعـضاء المجلـس. ولكننـا نأمـل، مـع ذلـك، أن

يكون بوسع الآلية المنشأة لكفالة حصول المجلس على المزيد من المعلومات التفصيلية عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، فيما يتصل بجميع الحالات المدرجة في جدول أعماله، إجراء حوار بشأن هذا الموضوع مع الممثلين الخاصين للأمين العام، ونأمل أن تتيح تلك الآلية الفرصة لعلاج هذه المسائل على نحو أنجع، وأن تؤدي إلى تحسينات محددة في الحالة على أرض الواقع.

وأود، قبل أن أختتم كلمتي، أن أشير إلى عدد من المجالات التي يري وفدي أنه يتعين علينا أن نركز عليها جهودنا في مراحل ما بعد الصراع. أما المجال الأول فهو حماية المرأة وإعادة تأهيل الضحايا، ولا سيما ضحايا العنف الجنسي. وكيف يمكن استعادة السلم الدائم إذا كانت المرأة التي تعرضت للعنف من قبل في مرحلة الصراع تنبذ داخل المجتمعات التي تعيش فيها؟ ومن الأهمية بمكان في جملة أمور أن تأخذ برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج تماما في الاعتبار مصير المرأة التي ارتبطت، في أحيان كثيرة رغم إرادتها، بمجموعات المقاتلين.

وأما المجال الثاني فيتعلق بإقامة العدل. كيف يمكن للمرأة أن ترفع صوتها وأن تشارك في الحياة المدنية إذا تعين عليها أن تكون على اتصال بمن عذبوها من قبل وأن تعيش في خوف؟ وكيف لنا أن نطلب إليها أن تلتمس إقامة العدل إذا اقترن ذلك بمزيد من الإذلال والإنكار بل وربما القمع؟ إن الكفاح ضد الإفلات من العقاب، واتباع نهج يقوم على المنظور الجنساني في النظام القضائي أمران لا غنى عنهما.

وأما المجال الثالث فهو اشتراك المرأة في عمليات اتخاذ القرارات. ويمثل وصول المرأة إلى المناصب الانتخابية عنصرا يكتسي بالأهمية، ويرحب المرء كل الترحيب، في هذا الصدد، بالأمثلة التي قدمتها رواندا، وبوروندي، وليبريا. إلا أنه يجب علينا أيضا أن نكفل اشتراك المرأة، وبخاصة عن طريق منظماتها، في جميع العمليات الإدارية.

ورابعا وأخيرا، من الضروري إنشاء مؤسسات تلتزم بالمساواة. وتتيح مرحلة بناء المؤسسات فرصة فريدة لكي تنهض البلدان البازغة من الصراعات بإنشاء المؤسسات وفقا لأكثر المعايير القانونية تقدما. ويجب أن تكون صكوك مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة مرجعا لكل العوامل الفاعلة في عملية إعادة البناء.

وفي الختام، أود مجرد ذكر أننا نرى أن اشتراك المجتمع المدني عنصر فائق الأهمية في جهودنا الجماعية بشأن هذا الموضوع. ولقد أصغى وفدي باهتمام شديد، في هذا الصدد، إلى كلمة السيدة جينا توني منسقة الفريق العامل غير الحكومي المعني بالمرأة والسلام والأمن. ويود وفدي أن يشكرها على مساهمتها التي ستظل تلهمنا وتوجهنا في الإجراءات التي نتخذها في مجلس الأمن تنفيذا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

السيد بيا باروه – إيبورو (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): السيد الرئيس، أود أن أستهل كلمتي بالإعراب عن أسف شقيقكم وزميلكم سعادة السيد باسيل إيكوويبي الذي لم يتمكن من الحضور إلى نيويورك لأسباب تتعلق بجدول أعماله. ويود وفدي أيضا أن يعرب عن سروره لرؤيتكم تترأسون هذه المناقشة السنوية لمجلس الأمن التي ترمي، بعد سبع سنوات من اعتمادها، إلى استعراض تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن.

يوفر تقرير الأمين العام لهذا العام (S/2007/567) معلومات مفيدة عن التقدم المحرز منذ أول متابعة لخطة العمل على نطاق المنظومة لتنفيذ ذلك القرار التاريخي. وتجدر الإشارة إلى أن التقرير الأول (S/2006/770) أتاح الفرصة

للاطلاع على التقدم المحرز وأوجه القصور التي يلزم تصحيحها، مما يسمح باستكمال خطة العمل على نطاق المنظومة للسنتين ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩. ويود وفدي، في هذا الشأن، أن يشكر كل من شاركوا في تلك المهمة الصعبة، بمن في ذلك المستشار الخاص المعني بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة، والخبراء على نطاق المنظومة، وهيئات الأمم المتحدة، ومنظمات المجتمع المدني. إن جودة أعمالهم تستحق منا التقدير.

وفي ضوء تقرير الأمين العام، يود وفدي أن يتقدم بعدد من الملاحظات. ثمة عقبات عديدة تعوق تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وبخاصة الحالات الخطيرة من التمييز والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات. فالنساء والفتيات يدفعن ثمنا باهظا جدا في حالات الصراع. ولقد تم التسليم على نحو واسع ومتزايد بتواتر أعمال العنف ضد المرأة في حالات الصراع وما بعد الصراع وتم توثيق ذلك. والجميع يتفقون الآن على وجوب إدانة أعمال العنف هذه وإدانة مناخ الإفلات من العقاب الذي ما برحت تُرتكب فيه هذه الأعمال، لأنها تشكل العقبات الرئيسية التي تعترض سبيل بناء السلام.

وإن حكومتي إذ تُدرك ضرورة القضاء على جميع العقبات التي تحول دون تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وما زلنا مقتنعين بأن النجاح يتطلب أكثر من أي وقت مضى قيام تعاون وثيق بين الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة. وساعتئذ وحدها يمكن تحقيق أهدافنا. والكونغو، من جانبها، تعمل على تعميم المنظور الجنساني في الكثير من قطاعات الحياة العامة، وإشراك المرأة في جميع مراحل بناء السلام، ولا سيما المفاوضات بشأن اتفاقات السلام وتنفيذها على أساس منهاج وخطة عمل بيجينغ والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وعلى الصعيد الإقليمي، تشارك المرأة الكونغولية في المؤتمرات الدولية المعنية بالسلام، والأمن، والديمقراطية، والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى، كما أنها تشارك بنشاط في أعمال الأفرقة المواضيعية وفي اجتماعات اللجان التحضيرية. وفي ذلك الإطار، شاركت المرأة الكونغولية في الاجتماع النسائي لمنطقة البحيرات الكبرى المعني بالسلام والأمن الذي انعقد العام الماضي في كينشاسا.

وفيما يتصل بالدور الذي تضطلع به المرأة في بناء حياة الأمة، وفي ضوء التوصيات الواردة في التقرير الأول عن لجنة بناء السلام (S/2007/458)، تؤيد حكومتي إنشاء أي آلية ترمي إلى كفالة مشاركة المرأة على نحو تام في مرحلة ما بعد الصراع. وعلى هذا الأساس، تؤيد الكونغو تحسين تمثيل المرأة في عمليات حفظ السلام، وتقدر الجهود الناجحة التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام في ذلك المجال.

غير أننا نرى أنه يلزم بذل جهود إضافية على كل المستويات بغية تعيين المسؤولات من النساء في المناصب العليا في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ممثلات أو مبعوثات خاصات للأمين العام. ونرحب، في هذا الصدد، بتعيين السيدة إلين مارغاريت لوي ممثلة خاصة لليبريا. فلقد اقنعتنا قدرتها وديناميتها من قبل بأنها سترقى إلى مستوى المهمة التي كلفها بها الأمين العام.

والكونغو مقتنع، علاوة على ذلك، بضرورة إنشاء هيئة فرعية معنية بالمرأة والسلام والأمن، تتمثل ولايتها في جملة أمور منها كفالة التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). والواقع أن من شأن هذه الآلية أن تساعد لا على تعزيز الإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن بتعجيل تنفيذ ذلك القرار فحسب، وإنما أيضا على إدامة التغييرات الإيجابية في الحالة وفي دور المرأة، وبصفة خاصة فيما يتصل بالبلدان التي هي في حالة صراع أو في حالة ما بعد الصراع، فضلا

عن الاتساق في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على مختلف المستويات. ومع أننا نركز اهتمامنا على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات في تلك البلدان المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، إلا أن خطورة تلك الأعمال في معظم البلدان التي تعاني من الصراع لا يمكن أن تقصّر في إيقاظ ضميرنا الجماعي.

إن وفد بلدي على استعداد لدعم أية إجراءات تهدف إلى الإسراع في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي هذا الصدد، نؤيد تأييدا تاما مشروع البيان الرئاسي الذي أعده وفد غانا، والذي نشكره جزيل الشكر على هذه المبادرة الهامة ونهنئه ، مرة أخرى، على الطريقة الرائعة التي أدار بها أعمال المجلس.

وفي الختام، يأمل وفد بلدي أن يرى هذا الحوار وقد أسهم في تعزيز دور المرأة المعترف به الآن في صون السلم والأمن، وفي بناء السلم.

السيد كومالو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس، إن وجودكم معنا في نيويورك اليوم مؤشر واضح على مدى جدية غانا في التعامل مع هذه المسألة. ونشيد بوفد غانا لتنظيمه الحوار السنوي المفتوح بشأن المرأة والسلم والأمن. ونحن ممتنون لإسهامات السيد جان - ماري جيينو، بالنيابة عن إدارة عمليات حفظ السلام، والسيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة ، والسيدة جوان ساندلر، المديرة التنفيذية المؤقتة لصندوق الأمم المتحدة للمرأة، والسيدة جينا توري، منسقة الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعني بالمرأة والسلم والأمن.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي سيقرأه وفد زامبيا بالنيابة عن الجماعية الإنمائية للجنوب الأفريقي.

لقد مرت سبع سنوات منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ورغم التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، ما زال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لتحسين حياة النساء، لا سيما النساء الموجودات في المناطق المتضررة من الصراعات. ولهذا السبب، نؤيد الورقة المفاهيمية التي عرضها وفد غانا (S/2007/598، المرفق)، إذ جاء فيها أن أحد الأهداف الرئيسية هو تلبية المطالبة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني بكل جوانبه.

وعبر التاريخ، قامت النساء في جنوب أفريقيا بدور أساسي في تحرير وطننا. وفي المفاوضات من أجل جنوب أفريقيا الجديدة، كانت النساء في المقدمة في تطوير الإطار الدستوري الذي يرتكز على سياسة جنسانية غير تمييزية وغير عنصرية. ومنذ البداية، أدرك شعب جنوب أفريقيا الحاجة إلى منظور جنساني عام في جميع جوانب الحياة. ونتيجة لذلك، نفتخر بوجود نساء في مناصب رفيعة في الحكومة والأعمال والمجتمع المدني. وبينما تزيد جنوب أفريقيا مشاركتها في الساحة الدولية، فإن النساء موجودات دائما ضمن ممثلينا في الجهود المبذولة لبناء السلم وحفظ السلام على المستويين الإقليمي والدولي.

ولقد تعلمنا من تجربتنا، أيضا، أهمية بناء التضامن فيما بين جميع القائمين بأدوار، خاصة النساء. فعلى سبيل المثال، إن منظمة نساء جنوب أفريقيا للحوار تقيم صلات مع النساء في جميع أنحاء العالم. ولقد تعاونت المنظمة مع النساء من منطقة البحيرات الكبرى، بمن فيهن نساء من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي الفترة الأخيرة، سافرت المنظمة إلى دارفور تضامنا مع النساء السودانيات المشردات.

وبالرغم من هذه الجهود، تؤمن جنوب أفريقيا بأنه ما زال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لدعم النساء والفتيات في المجتمعات التي تدور فيها الصراعات وفي مرحلة ما بعد الصراع. وتشكل النساء والفتيات عددا غير متناسب وهائل

من ضحايا العنف، خاصة العنف المستند إلى نوع الجنس. فالأمهات والفتيات من أوائل المتضررين في حالات الحرب ومن بين أكثر الذين يعانون من الإصابات. واللواتي ينجون من الصراع يصبحن ضحايا ويصبن بالصدمة مرة أخرى لمجرد كونهن نساء.

وبينما يبقى وضع النساء، لا سيما في مناطق الصراع، وضعا بائسا وغير مقبول، لا بد لنا من مقاومة النظر إلى النساء باعتبارهن ضحايا. وفي حين يمكن أن تكون النساء أولى ضحايا الصراع، فالصحيح أيضا أن المرأة قامت، ولا تزال، بدور مفيد في إنقاذ الأسر وإعادة دمجها في المجتمع. وما زالت المرأة من بين قادة صانعي السياسة ولها دور أساسي في تحقيق الديمقراطية في بعض مجتمعات ما بعد الصراع. وبينما نقترب من الذكرى السنوية السابعة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يود وفد بلدي، جنوب أفريقيا، أن يشيد بهؤلاء النساء. وكانت الرئيسة إيلين سير ليف واحدة من القادة الأفارقة الذين أسهموا إسهاما كبيرا في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

كذلك نتفق على أنه لا بد للدول الأعضاء مواصلة النظر في التدابير التي تعزز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تعزيزا تاما وفعالا. ونعتقد أن التنفيذ يتطلب عزم الدول الأعضاء على إقامة شراكات مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والمنظمات المجتمعية لتعزيز حقوق المرأة.

وأثناء المفاوضات على صياغة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، كانت جنوب أفريقيا من المطالبين بضمان أن يدرج العنف القائم على الجنس في قائمة جرائم الحرب. وعندما أنشئت المحكمة الجنائية الدولية، رشحت جنوب أفريقيا امرأة أسهمت منذ ذلك الوقت بصورة مفيدة في تشريعات المحكمة الخاصة بالعنف ضد النساء في الصراعات المسلحة. فالقاضية نافي بيلي، عضو في هيئة المحكمة الجنائية الدولية، وتتمتع بشهرة كبيرة في المطالبة بحماية حقوق المرأة.

وانضمت جنوب أفريقيا كذلك إلى السويد وآخرين في تعزيز ''مبادرة شركاء العدل بين الجنسين''. وتهدف هذه المبادرة إلى إقامة نظام أكثر تنسيقا واتساقا للتعاون بغية مساعدة أصحاب المصلحة الوطنيين في تحقيق العدالة بين الجنسين في البلدان المتضررة من الصراع.

ولقد استضفنا مؤخرا في كيب تاون الاجتماع الإقليمي الأفريقي المعني بالعدالة بين الجنسين، واشترك فيه وزراء العدل ووزراء شؤون المساواة بين الجنسين حيث تم تبادل الخبرات بشأن أفضل السبل لتحديد الثغر والتحديات والفرص فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على المستوى الوطني. وركز الاجتماع الإقليمي كذلك على طرائق تعزيز المساواة بين الجنسين وضمان مشاركة المرأة في النظام القانوني. ونود أن نتقدم بالشكر إلى رئيس المجلس، الممثل الدائم لغانا، على توزيع تقرير الاجتماع الأفريقي الإقليمي بشأن العدالة بين الجنسين بوصفه وثيقة لمجلس الأمن (S/2007/607).

وفي الختام، تعتقد جنوب أفريقيا أنه ما زال هناك الكثير من العمل الذي ينبغي القيام به لمعالجة وضع المرأة والسلم والأمن. وهناك حاجة إلى مزيد من مشاركة المرأة على جميع المستويات، لا سيما في حفظ السلام وبناء السلام، وكذلك في عمليات الأمم المتحدة الميدانية. وينبغي تعيين المزيد من النساء بصفة مبعوثات خاصات للأمين العام. ولهذا السبب، نشيد بالأمين العام لتعيينه السفيرة إيلين لوي، ممثلة الدانمرك، مبعوثة خاصة للأمين العام في ليبريا.

وما فتئت جنوب أفريقيا ملتزمة بالعمل ضمن إطار تشاوري وتعاوني للعثور على حلول سلمية للصراعات. ولتحقيق ذلك، نعتقد أنه من الأهمية بمكان بالنسبة لنساء

المجتمعات المحلية أن يسمح لهن بالمشاركة في البحث عن حلول لإعادة إعمار وبناء بلداهن. وحيث أهن أول من يعاني عندما يكون هناك صراع، فإن النساء عادة هم من يعرف متى وكيف يعاد بناء أرواح أسرهن ومجتمعاتهن.

السيد شافيز (بيرو) (تكلم بالإسبانية): ترحب بيرو بمبادرة الرئاسة الغانية لعقد مناقشة مفتوحة بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ودور المرأة في بناء السلام. ونود أن نشكر الأمين العام على عرضه لتقريره. كما أننا ممتنون للبيانات التي أدلى بها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة، والقائمة بالأعمال بالنيابة للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنسق المنظمة غير الحكومية – الفريق العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

إن تقرير الأمين العام (S/2007/567) يكشف عن أمور كثيرة، ويبين أن النساء والفتيات ما زلن هن الضحايا الرئيسيين لأعمال العنف والصراعات المسلحة. وبيرو تشارك في رفض كل أعمال العنف وتعرب عن قلقها إزاء المعلومات بشأن تزايد الاستخدام العمد للاغتصاب والاعتداء الجنسي ضد النساء والفتيات بالدرجة الأولى، كأدوات للحرب من جانب الأطراف في الصراعات المسلحة. ولذلك، يجب على المجتمع الدولي أن يواصل استخدام كل الأدوات المتاحة لوضح حد لانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات الصراع المسلح. ولا بد من خوض هذه المعركة على الصعيدين الوطني والدولي، ببرامج وسياسات تنهض بمنع العنف عن طريق تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من جميع جوانبه.

وفي هذا الصدد، نريد أيضاً أن نؤكد على دور المحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب، وضرورة أن تجعل الدول من أولوياتها الاضطلاع بمسؤوليتها عن إحقاق العدالة ومعاقبة المسؤولين عن جرائمهم، كجزء من نهج متكامل للعدل والسلام والحقيقة والمصالحة الوطنية.

وبيرو تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام والمبادرات والإجراءات المتخذة من جانب كيانات الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونتفق مع الأمين العام في أنه لتنفيذ هذا القرار، لا بد من تحسين وصقل الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة والدول التي تجد نفسها في حالات الصراع أو في عمليات إعادة الإعمار. ونقدر إعادة النظر في مفهوم خطة العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لجعلها أداة للمتابعة والتخطيط القائم على تحقيق النتائج، وتقديم تقارير عما تحقق من نتائج.

ونؤيد الرأي القائل بأن الهدف الرئيسي لخطة العمل يجب أن يتمثل في تطوير قدرة عمليات الأمم المتحدة لدعم السلام فضلاً عن جهود ما بعد الصراع وإعادة الإعمار كيما يمكنها مساعدة الدول في جهودها لتعزيز قدرتها الوطنية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مجالي السلام والأمن. وفي هذا الصدد، نؤيد اقتراح الأمين العام بإجراء تقييم على نطاق المنظومة في عام ٢٠١٠ للتقدم المحرز في التنفيذ المنسق للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ثم تقديم تقرير إلى مجلس الأمن.

وبيرو تؤيد المبادرة التي تقضي بأن يجري مجلس الأمن مشاورات بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتطبيقه ميدانياً. ومن شأن هذه المشاورات أن تمكن الدول من الحصول على معلومات مفصلة عن التقدم المحرز والممارسات المحمودة والصعوبات المتصلة بتنفيذ القرار. وعلاوة على ذلك، نرى أن من المهم أن يتضمن تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في إدماج المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام والمعلومات المتوفرة عن أنماط العنف – بما في ذلك العنف الجنسي والعنف المرتبط بنوع الجنس – التي

ترتكبها الأطراف في الصراعات المسلحة. ونعلم بالفعل بوقوع حالات مفجعة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي دارفور، في جملة أماكن أخرى.

أخيراً، نرى أن من المهم أن يدعم المجتمع الدولي التنفيذ الوطني للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة، لا سيما من خلال توفير موارد مالية كافية في الوقت الملائم وبطريقة مستدامة.

ما زال أمامنا عمل كثير، ويجب أن تتصدى له الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني بصورة مشتركة بغية تعزيز المتابعة والمساءلة بشأن التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

السيد سباتافورا (**إيطاليا**) (تكلم بالانكليزية): إن حضور الوزير أوسي - أدجي معنا لشرف، وإنه يعبر عن الاعتبار الذي توليه الرئاسة الغانية لمسألة ذات أهمية حاسمة، لأسباب نعرفها جميعاً.

وفي البداية، أود أن أشكر الأمين العام على بيانه المركز للغاية. كما أود أن أشكر وكيل الأمين العام غينو على إحاطته الإعلامية. وسيكون من المفيد جداً أن يكون لدينا نسخ من النقاط التي تناولها، لأنه تطرق إلى عدة نقاط علينا أن نبني عليها. وأشكر المستشارة الخاصة مايانيا على العاطفة الجياشة التي عبرت عنها في إحاطتها الإعلامية التي سأعود إليها. وأشكر السيدة ساندلر، القائمة بالأعمال بالنيابة للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على إحاطتها الإعلامية. وإيطاليا من المؤمنين حقاً بدور البرنامج وداعم قوي له، لأنه نموذج مشرق في كوكبة الصناديق داخل منظومة الأمم المتحدة. وإن لم يكن هذا البرنامج قائماً، لكان علينا أن نقيمه. وأخيراً، أشكر السيدة توري، منسقة الفريق العامل للمنظمة غير الحكومية المرأة والسلام والأمن، على إحاطتها لإعلامية التي اتسمت بصدق العاطفة. وسأعود إليها مرة أخرى في عرض هادئ، ولكنه أكثر ما يكون إقناعاً.

ونظراً لضيق الوقت، سأتطرق إلى بضع نقاط، متخلياً عن بعض النقاط الأخرى.

كانت إحدى النقاط التي أثارها السيد غينو عن الطريقة التي نعزز بها العلاقة بين الحماية والتمكين، ونستجلي بها تلك العلاقة في أذهاننا. وذلك مسار مزدوج، ويتعين علينا إحراز تقدم في كلا المسارين. ولن أسهب في هذا الشأن هنا. فقد تناوله المتكلمون الذين سبقوني ببلاغة فائقة.

ثمة نقطة أخرى - هي شديدة الحساسية حسبما سمعنا ممن حولنا - وهي، كما قال السيد غينو، أن الوقت قد حان لاستعراض النهج القطاعي. ويمكننا أيضاً أن نعبر عنها على غرار ما فعله الأمين العام والسيدة مايانيا: علينا أن نقرر إن كنا سننشئ هيئات أو آليات جديدة أم لا. ولا أريد أن أستخف بهذه النقطة. ولكني أوافق تماماً على أن الوقت قد حان لاستعراض النهج القطاعي، وما نحتاجه، كما قال السيد غينو مرة أخرى، هو نهج تعزيزي أكثر تنسيقاً وتكاملاً.

وبفضل التزام الأمين العام والأمانة العامة، بما في ذلك، في جملة أمور، إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ما من شك في أن تقدماً كبيراً قد أُحرز، كما أشير إلى ذلك. ولكن كما قيل أيضا، ما زال هناك الكثير مما يلزم عمله. ولكني أرى أننا يجب أن نتعمق في هذه النقطة، أي العلاقة بين التقدم المحرز وما بقي إنجازه.

ولست متأكدا من أني أتفق مع ما قالته السيدة ساندلر من أن البيان الرئاسي الذي سيعقب الجلسة يمثل رسالة أمل. البيان مفيد بطبيعة الحال، ولكني أتساءل حين أنظر إليه وإلى ما نفعله من وجهة نظر الضحايا على أرض الواقع، من وجهة من يعانون، فإذا كان ما نخرج به

بعد ست أو سبع سنوات هو بيانات رئاسية واجتماعات وخطط عمل وهكذا، فإن البيان الرئاسي بدلا من أن ينظر إليه باعتباره رسالة أمل يمكن تصوره بمثابة رسالة إحباط، أو رسالة يأس، لأن ما استطعنا إنجازه لم يتجاوز إنجاز البيانات الرئاسية.

ما أعتقده وأسمعه، وأظن أن المبعوث الخاص البلجيكي شوفالييه ألمح إلى ذلك، هو أننا نعلم جيدا جدا ما يتعين علينا عمله. ومن وجهة معينة، لسنا بحاجة إلى مزيد من المعلومات. وأوافق بالطبع على أن الحصول على مزيد من المعلومات مفيد جدا. ولكن إذا أردنا حقا، ففي وسعنا أن نتصرف اليوم بناء على ما لدينا من معلومات. فلسنا بحاجة إلى مزيد من المعلومات. بل نحن بحاجة إلى أن نعرف كيف يمكننا أن نحدث تأثيرا في الميدان، لأن مقياس مصداقيتنا، ومقياس نجاحنا، إنما يأتي، كما أخبرتنا السيدة توري، من وجهة نظر المنظمات غير الحكومية، أي من أرض الواقع. فهل تقلص حجم المعاناة خلال السنوات الست الماضية؟ هل تناقص عدد الضحايا؟ لست متأكدا، بعد الاستماع إلى ما قيل، وشكرا للوفد الفرنسي على ما سمعناه الآن منذ برهة. إن عدد الضحايا في كيفو وحدها في الأشهر القليلة الأخيرة فقط يبلغ ٢٧ ٠٠٠ شخص، إذا لم تخني الذاكرة. من الواضح، في رأيي، أننا قد تعرّضنا لانتكاسة.

وإذَن فأنا أعتقد أن المنظور الذي يجب علينا النظر من خلاله إلى ما يتعين علينا عمله هو الوعي بوجود انتكاسة، برغم كل ما عملناه، وبالرغم من جهود الجميع، أو الأدلة على إحراز تقدم. ولكن في نهاية المطاف، المهم هو أن انتكاسة قد حدثت، إذا نظرنا للأمر من زاوية الأشخاص الذين يعانون على أرض الواقع. ومن هذه النقطة سيتعين علينا أن نبدأ العمل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف أدلي الآن ببيان بصفتي وزيرا لخارجية غانا.

من دواعي سروري العظيم أن أنضم إلى المجلس في هذه الجلسة التي قدمت في رأيي نظرات ثاقبة جديدة وطيبة على الكيفية التي يمكن لنا بها أن نعمل معا على التصدي لما نتفق جميعنا على أنه في مقدمة التحديات التي تواجه المجتمع العالمي في هذا القرن. إن الدور الحيوي للنساء في بناء السلام والأمن الدوليين وصونهما قد عرض علينا بشكل مقنع للغاية. ولا يزال هدفنا المشترك يتمثل في ضمان إشراكهن بشكل كامل ومجدٍ في هذا المشروع. لذلك، أثني على مجلس الأمن لما يبديه من قيادة وتصميم في تحقيق الأهداف المحددة في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

وأعرب عن تقديري كذلك للخطوات الهامة التي يتخذها الأمين العام لكفالة ألاّ يقتصر دور الأمم المتحدة على تحديد الخطى لتعميم المنظور الجنساني، بل أن تقدم أيضا دعما حيويا للدول الأعضاء حتى تتمكن من الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وتعرب غانا عن ترحيبها بالالتزام الذي يظهره مكتب المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومختلف المنظمات غير الحكومية وجماعات الدعوة العاكفة بالفعل على الترويج للأهداف الواردة في القرار.

ونعلّق أيضا كغيرنا من الوفود أهمية كبيرة على مسائل التنسيق وقابلية المساءلة والرصد والتقييم سواء داخل منظومة الأمم المتحدة أو في سياق خطط العمل الوطنية، وفقا للقرار. لذلك فإننا نرى في المثل الذي تضربه حكومات تقدمت كثيرا في إعداد خطط العمل الوطنية الرامية إلى

تعميم منظور جنساني في تدريب الأفراد العسكريين، وخاصة الذين يتم إيفادهم في بعثات لحفظ السلام، قدوة جديرة بأن تحتذى.

ومن الأهمية بمكان أن المنظور الجنساني يجري إدماجه أيضا بصورة متزايدة في مجموعات المعونة المصممة للبلدان التي خرجت مؤخرا من صراع. وهذه الاتجاهات الإيجابية في ذاتها تصور ما يمكن تحقيقه إذا ما التزمت الدول الأعضاء التزاما كاملا بالتنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فهذا القرار، كما أشير مرارا، يتيح إطار عمل قابل للتطبيق بواسطة جميع الأطراف صاحبة المصلحة.

وبقدر ما نجد التقدم المحرز منذ اتخاذ هذا القرار مشجعا، نعتقد رغم ذلك أن التحديات والفجوات التي سلّط عليها الضوء في هذه المناقشة جديرة بالاهتمام الجدي.

ذلك أن ما يبدو من افتقار بعض الحكومات إلى الإرادة السياسية، إذا اقترن بقيود حقيقية في الموارد المالية والبشرية، يسهم في قصور الاستجابة المؤسسية للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) التي لاحظها متكلمون مختلفون.

وقد طرح الأمين العام عدة مقترحات عملية في تقريره المرحلي الأخير عن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يتطرق فيها إلى عدد من المجالات ذات الأولوية. والدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني جميعا مدعوة إلى تكثيف جهودها المبذولة وصولا إلى تحقيق نتائج ملموسة يكون لها انعكاس، في جملة أمور، على زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار وعمليات السلام، وفي حماية المرأة والفتاة في حالات الصراع.

وقد أحرزت غانا تقدما كبيرا في إعداد الأطر القانونية والمؤسسية الضرورية التي يمكن أن تيسر تنفيذ القرار، بما في ذلك إنشاء وزارة لشؤون المرأة والطفل. ويتمثل هدفنا في إبراز المسائل المتبقية في صميم اهتماماتنا وإكسابها معنى عمليا. وفي السنوات المقبلة، سوف نسعى لتوثيق التعاون بين الحكومة وجماعات المجتمع المدني الغاني ومع الجهات المناظرة لكل منها في الخارج. ويأتي هذا اعترافا منا بمزايا إقامة شبكات عالمية.

وبالمثل، ينبغي أن يستكشف مجلس الأمن بدوره من جانبه جدوى إنشاء آلية للمتابعة من شأنها، إضافة إلى المناقشات المفتوحة السنوية، أن تمكِّنه من رصد تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) عن كثب على نحو أكثر تنسيقا ومنهجية. ذلك أن المجلس بصفته الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين له أكثر من مصلحة وظيفية في كفالة المشاركة على قدم المساواة للمرأة وإشراكها الكامل في جميع جوانب السلام والأمن.

والتفوق العددي للنساء والفتيات بين ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والعنف القائم على نوع الجنس، سواء خلال الصراعات أو بعدها، يشكِّل تحديا مباشرا لسلطة مجلس الأمن كما يضفي على ولايته مغزى عميقا. والواقع أن الأمين العام أوجز ذلك ببلاغة في تقريره المعنون ''المرأة والسلام والأمن'' في عام ٢٠٠٤، حيث لاحظ أن:

> ''ويَعد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) النساء في جميع أنحاء العالم بحماية حقوقهن وتذليل العقبات أمام مشاركتهن على قدم المساواة مع الرجال وبصورة كاملة في صون السلام الدائم وتعزيزه. وعلينا أن نفي بهذا الوعد''. (S/2004/814، الفقرة ١٢١)

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس مجلس الأمن.

أعطي الكلمة لسعادة السيد بيرت كوندرس، وزير التعاون الإنمائي في مملكة هولندا.

السيد كوندرس (هولندا) (تكلم بالانكليزية): ما يقرب من ثلث جميع النساء في مقاطعة كيفو الكونغولية

تعرضن للاغتصاب. وفي السودان، تعرضت عشرات الآلاف من النساء في السنوات الأخيرة للتحرش وتشويه أعضائهن وإيذائهن، ولم يُساءل شخص واحد.

لقد قمتُ مؤخرا بزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وحتى رغم أنني أعرف كل الإحصاءات إلا أن ما رأيته في مخيمات اللاجئين والمستشفيات المحلية قد أفزعني. وللأسف فإن نمط الإيذاء هذا موجود في كل مناطق الصراع في العالم تقريبا. أينما تندلع أعمال قتالية، تكون النساء والفتيات هن الأكثر تعرضا للإيذاء. ففي يوغوسلافيا السابقة، كانت النساء يُغتصبن عمداً ليحملن أطفال العدو. وفي أمريكا الوسطى، يتزايد العنف ضد المرأة بنسب كبيرة، ونجد حالات خطيرة مماثلة في جميع أنحاء العالم. إن مسؤولية الحماية هنا هي دعوة ملحّة.

العنف ضد المرأة هو أكثر من مجرد انتهاك لحقوق الإنسان. فهو أيضا قضية أمنية، وهذا هو سبب وجودنا هنا اليوم. على مدى العقد الماضي أصبح العنف ضد المرأة واسع الانتشار في مناطق الصراع. وأصبح سلاحا من أسلحة الحروب الحديثة التي تستهدف النساء تحديدا وبنيويا. ولهذا من الأهمية أن تتم مناقشته هنا. ولقد تكلم الأطباء معي قبل أسبوعين عن هذا الوباء الرهيب. لقد خطا مجلس أمن الأمم المتحدة خطوة كبيرة إلى الأمام عندما اتخذ بالإجماع القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن.

العنف ضد المرأة هو مجرد جانب واحد من جوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) – رغم أنه مسألة بالغة الأهمية – ولكنه يستحق الاهتمام العاجل والفوري من كل واحد في هذه القاعة، وذلك لأنه أبرز جانب في التقدم الضئيل الذي أحرزناه منذ اتخاذ هذا القرار في عام ٢٠٠٠. كنا نقول لأنفسنا لمدة سبع سنوات الآن إنه أكثر من مجرد حبر على ورق. فهو دعوة مدوية إلى الاستنفار، وهو عنصر محفز.

نحن في هولندا بصدد وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وذلك بالتشاور مع جميع الوزارات المعنية والمجتمع المدني. وأؤكد لهذا المجلس أنها لن تكون مجرد قطعة ورق أخرى.

نحن بحاجة إلى القيادة أكثر من أي شيء آخر. دعونا نضع برنامجا للعمل هنا اليوم – برنامجا أعتقد أنه ينبغي أن يركز على أربع مسائل.

أولا، نحن بحاجة إلى إشراك المرأة في استراتيجياتنا الأمنية. وهذا يعني زيادة الاستثمار بقوة في إصلاح قطاع الأمن وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في بلدان ما بعد الصراع لضمان عدم استمرار العنف ضد المرأة بعد انتهاء الصراع. ولقد شهدت الحاجة الملحة إلى ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

إذا لم يكن هناك المزيد من الإصلاح لقطاع الأمن، فإن الجيش في الواقع يؤذي السكان أكثر مما يحمي المرأة. إننا بحاجة إلى تدريب الجيوش والجنود لنجعلهم يدركون أن العنف ضد المرأة أمر غير مقبول ولن يكون هناك تسامح بشأنه. وستخصص هولندا تمويلا إضافيا لإصلاح القطاع الأمني وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وبرامج التدريب في الدول الهشة. ولقد سبق أن قدمنا إلى إدارة عمليات حفظ السلام أموالا من أجل الخبرات الجنسانية لإدخال المنظور الجنساني في عمليات حفظ السلام.

الأمر الثاني هو التمكين. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية تخاطر النساء بحياتهن من أجل تشجيع الأخريات على الإبلاغ عن الاعتداءات الجنسية لدى السلطات المختصة. إننا بحاجة إلى إيجاد ملاذات آمنة للنساء اللواتي يعانين من العنف ومساعدتهن على إعادة الاندماج في مجتمعاتهن. وكما يعلم أعضاء المجلس، غالبا ما يكنّ منعزلات. علينا أن ندعم النساء اللواتي ينشئن شبكاتهن

الخاصة لمنع نشوب الصراعات والتعامل مع الصدمات. وحتى أكثر من ذلك، نحن بحاجة إلى ضمان حصول المرأة على المكان الذي تستحقه على الطاولة في عمليات السلام الرسمية. وفي ليبريا، قامت المرأة بدور أساسي في عملية السلام، حيث كانت تقرب بين الأشخاص من مختلف الانتماءات الفئوية. ولقد أنشأت أنا مؤخرا صندوقا لحقوق المرأة وتمكينها، وآمل أن يحتذي مانحون آخرون بهذا النموذج حتى يتسنى لنا فعلا أن نضافر جهودنا.

ثالثا، أود أن أدعو إلى سرعة الانتهاء من المشاورات الجارية بشأن كيان الأمم المتحدة الجديد المعني بالمساواة بين الجنسين – فهي تستغرق وقتا طويلا – وأشدد على أن هذا الكيان سيتعين عليه أن يجعل من العنف ضد المرأة مسألة ملحة. وينبغي لنا أيضا دعم برامج وكالات الأمم المتحدة التي تستهدف العنف ضد المرأة، ولا سيما صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة، الذي يديره صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

وأخيرا، علينا أن ننهي الإفلات من العقاب. فالانتهاك الخطير لحقوق المرأة الإنسانية، عن طريق الاغتصاب الجماعي وغيره من أشكال العنف الجنسي، يتطلب اهتماما فوريا من منظمات مثل المحكمة الجنائية الدولية وغيرها من المحاكم ذات الصلة. ويمكن لمجلس الأمن أن يؤدي دورا في هذا المجال عن طريق إحالة مثل هذه الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. يجب علينا أن نرسل إشارة واضحة إلى المرتكبين بأن المجتمع الدولي لم يعد يتسامح مع الإفلات من العقاب على هذه الجرائم البشعة.

وفي الختام، أود أن أؤكد على الدور الحاسم لمجلس الأمن في التصدي للعنف ضد المرأة في حالات الصراع. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب عن تأييدي القوي لتوصية الأمين العام بإنشاء آلية رصد مخصصة لزيادة فعالية مساهمة المجلس في منع ومعالجة العنف ضد المرأة في الصراعات المسلحة.

أخيرا وليس آخرا، القضايا المزعجة مثل الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد المرأة ينبغي لنا أن نناقشها علينا مع الحكومات وأعضاء البرلمانات وقادة الميليشيات وصناع الرأي. وعلى مجلس الأمن أن يرفع صوته بشأن هذه المسألة. لا بد أن ينتهي ”الصمت الكبير“. وآمل أن تبعث هذه المناقشة في مجلس الأمن رسالة واضحة إلى المجتمع الدولي.

دعونا نوحد قوانا وننفذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). دعونا نضع حدا لإساءة معاملة النساء في كل مكان من خلال إنهاء هذا ”الصمت الكبير“ اليوم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرتغال.

السيد سالغويرو (البرتغال) (تكلم بالانكليزية): توفيرا للوقت، لن أقرأ النص الكامل لمداخلتي، والذي جرى تعميمه.

يشرفني أن أتكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المحتمل ترشحها لعضوية الاتحاد ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، فضلا عن أوكرانيا وأرمينيا وجورجيا.

إن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هو علامة بارزة على الطريق نحو المساواة بين الجنسين والاعتراف الكامل بالدور الذي تقوم به المرأة في المجتمع، لا سيما في حفظ السلام وبناء السلام وفي حالات ما بعد الصراع.

إن حقوق النساء والفتيات، والمساواة بين الجنسين، هي في صميم صكوك دولية رئيسية، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، وبيجين + ٥، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بالتنفيذ الكامل لهذه الصكوك الدولية والسعي إلى تعزيزها، ليس في إطار عضوية الاتحاد الأوروبي فحسب بل وأيضا في سياساته تجاه بلدان ثالثة. والالتزام بتعزيز دور المرأة في بناء السلام وتعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يتجلى أيضا في المفهوم المشترك للاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٠٦ والداعي إلى دعم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتأكيد على المساواة بين الجنسين في التعاون الإنمائي.

في هذه الأيام يتم تعميم شواغل المساواة بين الجنسين في سياساتنا الإنمائية والتعاونية وفي إطار سياسة الأمن والدفاع الأوروبية، وكذلك في مشاريع وبرامج الاتحاد الأوروبي الأخرى. ونود أن نلقي الضوء على الشراكة الممتدة ثلاث سنوات مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والتي انطلقت في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ لبناء القدرات وتحسين المساءلة من أجل المساواة بين الجنسين في ١٢ بلدا، مع التركيز تحديدا على دور المرأة في بناء السلام وتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وسوف تستكشف أيضا شبكة الاتحاد الأوروبي لمنع نشوب الصراعات سبل التأكد من التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من جانب المجتمع الدولي والحكومات ومنظمات المجتمع المدني المحلية.

كما أن الاتحاد الأوروبي اعتمد استنتاجات المجلس بشأن المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إدارة الأزمات، التي يجري تنفيذها حاليا في جميع مستويات بعثات سياسة الأمن والدفاع الأوروبية. وشدد مجلس الاتحاد الأوروبي على أهمية التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ابتداء من المراحل المبكرة للتخطيط وانتهاء بإيفاد وتقييم البعثات والعمليات التي تتم في إطار سياسة الأمن والدفاع الأوروبية.

وتم إيلاء تركيز خاص على إدراج تدابير لمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس في الآليات الانتقالية للعدالة، مع التأكيد على أن خطط بناء السلام والتعمير ينبغي أن تشمل حماية شاملة للضحايا وآليات للدعم. وفي ذلك الصدد، فإن الاتحاد الأوروبي يرحب أيضا بمشروع بيان السياسة ومشروع الاستراتيجية الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي من جانب موظفي الأمم المتحدة والأشخاص المرتبطين بها، فضلا عن العمل المقبل بشأن المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات. والاتحاد الأوروبي ملتزم بالعمل صوب إنشاء إطار واضح للأمم المتحدة بغية الاستجابة لحالات الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، وسيبقى الاتحاد مشاركا بفعالية في مناقشات الفريق العامل المخصص.

ومن ناحية أخرى، علينا ألا ننسى البعد الوقائي في ما يتعلق بالعنف القائم على أساس نوع الجنس في الصراعات وفي حالات ما بعد انتهاء الصراع. وفي سياق الاتحاد الأوروبي يشمل ذلك وضع قواعد للسلوك – مثل المعايير العامة للسلوك، وهي ملزمة لموظفي سياسة الأمن والدفاع الأوروبية وتمنع عمليات التورط في الاستغلال الجنسي والاتجار بالنساء والبغاء. وسيؤيد الاتحاد الأوروبي صياغة قواعد وممارسات مطابقة من أجل عمليات الأمم المتحدة وبعثاتها.

ويشعر الاتحاد الأوروبي بالقلق العميق حيال استمرار استخدام العنف الجنسي ضد النساء في الحالات الراهنة للصراع – مثل ما حصل في الحالة التي أبلغ بها مؤخرا السيد جون هولمز، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق

الإغاثة في حالات الطوارئ، وآخرون، بشأن الظاهرة المروعة وغير المسبوقة المتمثلة في الاغتصاب المنتظم والوحشية المرتكبة ضد النساء في شرق الكونغو. ومن المحزن أن ذلك يوضح أهمية تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ونرى أن تأثير العنف ضد النساء يحدث عواقب جلية بالنسبة لنجاح استدامة جهود السلام. وذلك موضوع يستلزم اهتمام مجلس الأمن. وسيرحب الاتحاد الأوروبي بتقديم الأمين العام تقريرا عن المشكلة العالمية المتمثلة في العنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس على حد السواء في حالات الصراع وحالات بعد انتهاء الصراع، بغية إبراز النتائج والعواقب المترتبة على الأنشطة المتعلقة بحفظ السلام وبناء السلام.

ولا بد أيضا من توجيه الدعم إلى تعزيز النظم القضائية والقانونية، وخاصة في البلدان التي تمر بأزمات مطولة.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يغتنم هذه الفرصة ليهنئ لجنة بناء السلام على إنجازاتها في العام الأول لأعمالها. ونرى أن اللجنة تمثل أكثر منتدى مناسبا لتناول المساواة بين الجنسين وللإسهام في مشاركة النساء مشاركة فعالة في التعمير بعد انتهاء الصراع وعمليات بناء المؤسسات، بما في ذلك الإسهام في اتخاذ القرار.

وننوه بالجهود التي بذلت للنظر في المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في أعمال لجنة بناء السلام، في الأعمال المحددة لكل بلد وفي المناقشات المواضيعية على حد السواء، على النحو الذي تم إبرازه في تقرير الدورة الأولى للجنة. وعلى النحو الذي تم الاعتراف به في تقريريّ اللجنة عن بوروندي وسيراليون، فإن الاتحاد الأوروبي يناشد اللجنة أيضا اعتبار المساواة بين الجنسين مسألة شاملة وحاسمة في الاستراتيجيات المتكاملة لبناء السلام المقرر وضعها في المستقبل.

وإضافة إلى ذلك، فإن الأمر الهام للغاية هو أن تدرج النساء في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، مع مراعاة قدرات النساء على الإسهام في تحقيق الاستقرار واتخاذ القرار في المجتمع وأوجه ضعف النساء والفتيات واحتياجاتهن الخاصة. ولا ننسى أيضا أهمية تعزيز وعي الرجل بدور النساء في تحويل المساواة بين الجنسين إلى واقع في جميع أبعاد الحياة.

إن الاتحاد الأوروبي يرحب بعمل مكتب المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وبتقاريرها عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، وبالمقترحات المقدمة لوضع خطة مستكملة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وبتجميع الممارسات الجديدة والدروس المستفادة في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ويدرك الاتحاد الأوروبي انه ما زال هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به، بما في ذلك على المستوى الوطني، لضمان معالجة المساواة بين الجنسين. كما يؤيد الاتحاد الأوروبي إعلاء شأن الآليات بغية زيادة تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ولا بد من تحسين نظم الرصد والإبلاغ بغية ضمان تعزيز المحاسبة.

وفضلا عن ذلك، يلزم بذل جهود إضافية على صعيد الأمم المتحدة لزيادة عدد النساء في الوظائف العليا وفي بعثات حفظ السلام وبناء السلام.

إن التعاون أمر أساسي، وسنواصل التعاون بفعالية مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية – مثل الاتحاد الأفريقي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة حلف شمال الأطلسي- والمنظمات غير الحكومية وجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة. كما نؤمن بأن الأمر الذي يتسم بأهمية كبيرة هو توفير المعلومات للجمهور الواسع بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ونحن على استعداد للعمل بالترافق مع الأمين العام ولأن نأخذ بعين الاعتبار توصيات أحدث تقرير له عن النساء والسلام والأمن في سياستنا وبرامجنا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسبانيا.

السيد يانيث – بارنويفو (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود أولا أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة، التي نؤمن بأنها حسنة التوقيت للغاية. ويسرنا أن مجلس الأمن مرة أخرى يتناول التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن النساء والسلام والأمن.

وفي البداية، أود أن أقول إن إسبانيا تؤيد البيان الذي أدلى به من فوره ممثل البرتغال بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

وبالرغم من بعض الخطوات الايجابية التي اتخذت نحو التنفيذ الفعال لأحكام القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يبدو لنا أن المجتمع الدولي يمضي قدما ببطء شديد في ما يتعلق بكفالة مشاركة النساء في جميع مستويات عمليات السلام وفي ما يتعلق بضمان الحماية الفعالة للنساء والفتيات في حالات الصراع. وهذا أمر واضح من الإحاطات الإعلامية التي قدمت صباح هذا اليوم من جانب شتى الموظفين والأمانة العامة.

وأود أن أؤكد على أننا نشعر بقلق خاص حيال استمرار الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي – بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان – التي ترتكب ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي اللذين يتعرضن لهما في حالات الصراع المسلح. وذلك أمر ذكره العديد من المتكلمين الذين تكلموا قبلي.

إن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يناشد جميع الدول بذل جهود لتنفيذ القرار على الصعيد الوطني. وإسبانيا ملتزمة بالمساواة الفعالة بين الجنسين بوصفها أولوية للحكومة. وقد وضعنا خطة عمل وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ستركز على الأهداف الأساسية التالية.

أولا، إنه سيعزز إدراج المنظور الجنساني في كل مراحل مشاركتنا في بعثات السلام، من التخطيط إلى الخاتمة، بما في ذلك عمليات التعمير وبناء السلام. ثانيا، سيكفل تلقي الأفراد العسكريين والشرطة المدنية الذين يشاركون في بعثات السلام التدريب الكافي في مسائل المساواة وفي شتى جوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ثالثا، سيضمن للنساء والشابات والفتيات في أماكن الصراع وما بعد الصراع التمتع التام بحقوق الإنسان، ويشجع على مشاركة المرأة في التفاوض وتنفيذ اتفاقات السلام. رابعا، سينهض بمبدأ المساواة في المعاملة بين النساء والرجال، بصفة ذلك المسألة الغلابة، في التخطيط للأنشطة وتنفيذها في مجالات نزع السلاح والتسريح واندماج المقاتلين وأسرهم. خامسا، سيشجع على نشر الوعي بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وكذلك بعمل المجتمع المدني الإسباني فيما يتصل به.

وبغية تحقيق تلك الأهداف، نظرنا في الإجراءات اللازمة لا على الصعيد الوطني فحسب، وإنما أيضا في صميم الهياكل الإقليمية التي تنتمي إليها إسبانيا، مثل الاتحاد الأوروبي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكذلك، على وجه أخص وأهم، في إطار مشاركتنا في الأمم المتحدة. وما فتئنا، في ذلك الصدد، نبذل جهودا جهيدة للمساهمة في الترويج للمساواة الجنسانية بصورة عامة، وفيما يتصل بمشاركة المرأة في عمليات السلام بصورة خاصة، بدءا بمنع الصراع وانتهاء ببناء السلام.

وعلى الصعيد الوطني، ما فتئت إسبانيا تتقدم بحزم صوب الاندماج الكامل للمرأة في قواتها المسلحة على نفس مستوى الفرص والمكافأة في العمل الذي يتمتع به الرجل.

وقد أحرزنا في غضون سنوات قليلة المرتبة الثانية في الاتحاد الأوروبي من حيث نسبة المرأة في القوات المسلحة، عن طريق سياسة حازمة لجعل الجيش مكانا جذابا للمرأة بجملة أمور منها التوفيق بين العمل والأسرة.

إسبانيا تفهم بناء السلام على أنه عملية واسعة تكتسي فيها المساعدة الإنمائية أهمية أساسية. وفي ذلك الصدد، تضاعفت المعونة الإنمائية الإسبانية الرسمية الموجهة صوب المسائل الجنسانية بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٧. وتحديدا، واصلنا العمل عن كثب مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، فقدمنا أموال التعاون الإسبانية لبناء السلام، خاصة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية. كما أن استراتيجيات التعاون الإسباني المتعلقة بالأمور الجنسانية في مجالات التنمية وبناء السلام تم إقرارها وإن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أصبح الأولوية الأساسية المباشرة فيها. وفي هذه اللحظة بالذات، تجري صياغة خطة بشأن المرأة وبناء السلام لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ستكون موجهة إلى كل العناصر الفاعلة في مساعي التعاون الإسبانية.

لا أريد أن أنهي بياني من دون تسليط الضوء على الدور الهام الذي تُدعى لجنة بناء السلام إلى الاضطلاع به في مسائل المرأة والسلام والأمن. إننا متأكدون من قيام الحاجة إلى إدراج المنظور الجنساني في عملها. فذلك سيفضي بالتأكيد إلى تطورات مثمرة أحسن لصالح السلام في كل أنحاء العالم. وإسبانيا راغبة في العمل عن كثب مع اللجنة بشأن ذلك الموضوع الهام وفي مواصلة دعم صندوق بناء السلام.

السيد ليدن (السويد) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن أبدأ بإعلان تأييدي للبيان الذي أدلى به سفير البرتغال بالنيابة عن الاتحاد الأفريقي.

إن اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قبل سبع سنوات وكد أهمية إدراج هدف العدالة الجنسانية والمساواة بين الجنسين في كل أعمال المجتمع الدولي في عمليات منع الصراع وحل الصراع والتعمير وبناء السلام. ومثلما رأينا في حالات كثيرة، أصبحت طبيعة الصراع المسلح المعاصر تتصف بأن يتضرر منها السكان المدنيون والنساء بشكل خاص. لذا فإن المرأة يجب أن تشترك في حل الصراعات المسلحة التي تُلحق الأذى بها وبأسرتها وبمجتمعها المحلي. والمرأة يجب أن تشارك مشاركة تامة في وضع وتنفيذ اتفاقات السلام، ويجب أن تتمكن من المشاركة على قدم المساواة في عملية صنع القرار السياسي. وإن الجهود المبذولة، مثل إصلاح النظام الأمني، يجب أن تتضمن منظورا للأمن الجنساني والإنساني.

ونحث الأمين العام ومجلس الأمن وكل الدول الأعضاء على المساهمة في التنفيذ الفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك عن طريق زيادة عدد النساء في المناصب العليا على مستوى الميدان.

في العام الماضي أعلنت السويد خطة وطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونهج الحكومة السويدية تجاه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) قائم على نظرة كلية للأمن والتنمية وحقوق الإنسان. وقد بدأت الوكالات والوزارات والدوائر الحكومية تعمل سوية لبلوغ أهداف القرار. والسويد، بصفتها عضوا نشيطا في الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، تهتم بداهة بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتؤدي نصيبها من المسؤولية في أنشطة الأمم المتحدة الداعمة للسلام، وكذلك في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي. وإن مساهمة الاتحاد الأوروبي في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تعزز فعاليته ومصداقيته كعنصر فاعل في إدارة الأزمات. وما كتيب الاتحاد الأوروبي بشأن الأمور الجنسانية في التخطيط والسلوك المتبع في العمليات، والعنصر الجديد نسبيا بإلحاق

مستشارين بالأمور الجنسانية في بعثات الاتحاد الأوروبي، سوى تدبيرين من التدابير الملموسة.

لقد بذلت منظومة الأمم المتحدة جهودا كبيرة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). لكن الكثير ما زال مطلوبا عمله، في الميدان وفي المقر على السواء. ومطلوب من لجنة بناء السلام ومكتب دعم بناء السلام بذل جهود متضافرة ملموسة. ونتطلع قدما أيضا إلى مبادرات جديدة تنبثق من مجلس الأمن، وكنا نحبذ تقديم طلب برفع تقرير خاص عن حالة النساء والفتيات كضحايا في الصراعات المسلحة.

إننا نؤمن بأن منظومة الأمم المتحدة تحتاج إلى مضاعفة جهودها لمكافحة العنف ضد المرأة أثناء الصراع. ومما يكتسي الأهمية أيضا التوكيد على أن هذا العنف قلما يتوقف بعد انتهاء الصراع. بل إن العنف ضد النساء يزداد في بعض الحالات. وإن الجهود لوقف هذا النوع من العنف يجب ألا يتوقف بذلها مع التوقيع على اتفاق سلام ولا حتى مع إجراء انتخابات ديمقراطية. إن الفترة الانتقالية يجب أن تكون فرصة لتعزيز سيادة القانون – وإن القانون يجب أن يحمي المرأة. وحتى يحدث ذلك لا بد من أن تُضمن للمرأة إمكانية الوصول التام إلى العدالة. وهذه المسألة بالذات ستناقش اليوم في اجتماع تنظمه الأطراف في ”مبادرة العدالة الجنسانية“، التي تشارك جنوب أفريقيا والسويد في رئاستها.

وفي المناقشة المفتوحة التي عُقدت في العام الماضي بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، شددت السويد على أن نتحمل جميعا مسؤولية عن تقديم الأفكار والمبادرات والممارسات الجيدة، وألا نكتفي بمطالبة الآخرين بتقديم التقارير والاقتراحات. وكانت نقطة التركيز في مبادرة شركاء من أجل العدل بين الجنسين التي ذكرتها للتو هي تمكين المرأة من المشاركة في قطاع القضاء وتعزيز وصولها إليه. ويشكل ذلك العمل عنصرا هاما لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتدعو السويد دولا أعضاء أخرى والأمم المتحدة إلى المضي قدما في تنفيذه من خلال البدء ببرامج ملموسة في مجال المرأة والعدالة.

كما ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للمسألة الملحة المتمثلة في الإدماج الفعلي للمرأة في تدابير التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج. وتبين الخبرة المكتسبة في سيراليون وليبريا أن النساء اللائي كن مقاتلات سابقات أو مرتبطات بالقوات المتحاربة يواجهن مصاعب في قبول عودتهن إلى مجتمعاتهن أكثر مما يواجهه الرجال.

وسأختتم بياني بالتشديد مرة أخرى على أننا جميعا نتشاطر المسؤولية عن الإسهام في تبادل الخبرة المطلوب لمواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتولي السويد أهمية بالغة لمراعاة جوانب المنظور الجنساني في جميع مجالات العمل، وطنيا ودوليا. وآمل أن تشكل هذه المناقشة دافعا لبذل مزيد من الجهود في الكفاح من أجل الاعتراف بالاحتياجات المشروعة للمرأة واتخاذ إجراء بشأنها، وهي الاحتياجات المتعلقة بالمساواة الكاملة، والعدالة، وتكافؤ الفرص، ليس في الصراعات المسلحة فحسب، بل في الحياة بذاتها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا.

السيد سكينر – كلي (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): نحن ممتنون للرئاسة الغانية على عقد هذه الجلسة السنوية بشأن المرأة والسلام والأمن، التي تمكننا من مواصلة المهمة المتمثلة في تحقيق التنفيذ الكامل والكلي لقرار المجلس ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

كذلك تمكننا هذه المناقشة من النظر في إمكانية التنفيذ الكامل لهذا القرار الهام. ونحن على اقتناع بالدور الأساسي الذي تضطلع به المرأة في منع نشوب الصراعات

وتسويتها، وتعزيز العدالة والمصالحة، ودعم نزع السلاح والتسريح وإعادة بناء المؤسسات الوطنية - وهي كلها أركان ضرورية وأساسية لبناء السلام.

وإننا ندرك أيضا بأن النساء والفتيات يعانين من آثار أكثر ضررا مما ينطوي عليه الصراع في حد ذاته، لا سيما بفعل ازدياد انتشار العنف القائم على أساس الجنس، وحالات الاغتصاب، والاستغلال الجنسي، والاسترقاق الجنسي، والحمل غير المرغوب فيه جراء تلك الأعمال البغيضة، والوصم الذي تعاني منه تلك النساء والفتيات في مجتمعاتهن. وتشكل هذه الأمور كلها أعمالا تؤثر في استقرارهن النفساني والعاطفي بل تعرض حياتهن للخطر.

ولن يهدأ لنا بال حتى نرى أن الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات تحظى في الميدان بما تستحقه من اهتمام خاص بوصفها أولوية، بالتعاون النشط لوكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة التي تعمل في هذه المسألة والدول الأعضاء، وبدعم المنظمات غير الحكومية ومجموعات المجتمع المدني. وفي ذلك السياق، نريد الاعتراف بالعمل الهام الذي يقوم به صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومكتب المستشارة الخاصة المعنية بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة. ونحثهما على مواصلة إسهامهما بالنظر إلى التحديات الكبيرة التي تنتظرنا.

وفي ذلك السياق، نؤيد إنشاء مؤسسات فعالة تكفل حماية النساء والفتيات وبناء القدرة اللازمة لإشراكهن، على قدم المساواة، في المفاوضات المتعلقة بعملية السلام وعلى مستوى اتخاذ القرار في بناء السلام. ويكتسي تعميم المنظور الجنساني في الخطط الوطنية والدولية أهمية حيوية في إنجاز عمليات لحفظ السلام تتسم بالكمال والتوازن.

ونشكر الأمين العام على تقريره السنوي (S/2007/567)، الذي يشكل أساسا لهذا الحوار، لأنه يواصل موافاتنا بمعلومات مستكملة عن خطة العمل السابقة، لفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، ورصدها وتنقيحها، ولعرضه خطة العمل الجديدة المستكملة، للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بشأن أوجه التقدم في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والعراقيل التي يواجهها.

ويعتقد وفد بلدنا أن التغييرات التي أدخلت على خطة العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إيجابية. وإن إعادة صياغة المفهوم والتركيز على خمسة مجالات - تتضمن مواضيع الوقاية والمشاركة والحماية المتسمة بالشمولية والترابط مع قرارات مواضيعية أخرى؛ بينما تشدد الإغاثة والانتعاش على الاحتياجات الملموسة للنساء والأطفال والمجال المواضيعي المعياري - ستمكنان من توسيع نطاق الجهود الرامية إلى تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وستساعدان الدول على الوفاء بالتزاماتها بشأن المساواة بين النساء والرجال وتمكين المرأة في مجال السلام والأمن.

وباعتبارنا بلدا خارجا من الصراع، فإننا على وعي بأهمية تلقي المساعدة في الإعداد للخطط والاستراتيجيات الوطنية بغية تنسيق السياسات العامة، لأن هذا هو أهم وقت لتعزيز تطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وعلى الصعيد الوطني، أكدت وزارة الدفاع في غواتيمالا التزامها بمبدأ المساواة بين الجنسين من خلال عملية تدمج المرأة بصورة متسقة في الحياة العسكرية. وتم إنجاز ذلك باحترام حقوق الإنسان وفي سياق النظام القانوني الوطني والدولي.

ومنذ قبول المرأة في القطاع العسكري عام ١٩٩٦، سُجِّلت زيادة سنوية في نسبة مشاركة النساء الغواتيماليات في الجيش، كطالبات عسكريات في المدرسة التقنية. وحاليا، هناك ٥٩ من الضابطات في مهمة نظامية، أي ٤ في المائة من العدد الإجمالي. وهناك ٦٠٤ من الاختصاصيات،

أي ١٨ في المائة. وهناك ٤٢ من النساء ضابطات الصف، أي ١٦ في المائة تقريبا. وخلاصة القول، هناك ٩٥٥ من النساء في الخدمة، أي ٧,١٧ في المائة من العدد الإجمالي. وتلك النساء حاصلات على رتب تتراوح بين ملازم ثان وعقيد، في مجالات من قبيل إدارة الجيش، والشرطة العسكرية، والعتاد الحربي، والاتصالات، وسلاح البحرية، والقوات الجوية، وكلهن خريجات المدرسة التقنية.

وفي عمليات حفظ السلام، أبقينا على معدل يبلغ متوسطه ١١ في المائة من الأفراد الإناث في وحدات ببعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بما في ذلك المراقبون العسكريون. وسنواصل توسيع نطاق سياستنا المتمثلة في إدماج الأفراد من الإناث في كل وحدة من الوحدات. وفي الوقت الراهن، وفي وحدة الشرطة العسكرية لدى وحدتنا في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، تضطلع امرأة بقيادة الوحدة المعنية بالعمليات والبحث.

واسمحوا لي أن أشير إلى المستشارات في المجال الجنساني، اللائي ينبغي إدماجهن في عمليات حفظ السلام في الميدان. وفي الوقت الراهن، تشتمل على ذلك المنصب ١١ من بين ١٨ بعثة تباشر عملها في إدارة عمليات حفظ السلام. وذلك أمر مشجع، غير أنه غير كاف. ونعتقد أنه ينبغي لكل بعثة من البعثات إدماج ذلك المنصب.

وعلاوة على ذلك، يمكن لعمليات حفظ السلام أن تساعد في تقديم المعلومات عن أعمال العنف المرتكبة ضد النساء والفتيات. والأمر الأساسي هو معرفة ما يقع في الميدان بالضبط. وكما أشار إلى ذلك بحق الوزير كوندرز من هولندا، علينا ألا نظل صامتين وألا نسمح للصمت بأن يصبح إفلاتا من العقاب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ما زال هناك عدد من المتكلمين المتبقين على قائمتي لهذه الجلسة. وبالنظر إلى تأخر الوقت أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠.

علقت الجلسة الساعة ١٣/٢٠.